

مقرر دراسي للجامعات الحكومية والأهلية كافة

إضاءة

إن الجرائم الشنيعة التي اقترفها نظامُ البعث في العراق لا تكادُ تُحصى كثرةً، ولو أنّ أقلامَ الباحثينَ تعقَّبَتْها سنواتٍ طويلةً بالتوثيق والتحليل والدراسة لما أتتْ على حقيقةِ ما جرى في بلدنا الجريح من مآسِ وويلاتٍ ونكبات قام بها نظامُ البعث الجائر ؛ لأنها اتسعتْ لتشملَ مفاصلَ الحباة كلِّها، فطالتِ الحجرَ و المدرَ و البشر ، وستبقى هذه الجرائمُ وصمةً عار وعلامةً خزي في جبين مرتكبيها ما بقى الدهر، تلاحقُهم دماءُ الأبرياء، وآلامُ الضحايا، ولعنةُ الأهوار التي حرموها من مائها على مضض، وانكسار الجبال التي جردوها من شموخها بقسوة، وأنين النخيل والبساتين، حين أطفأ خضرتَها الهجيرُ، وتقضُّ مضاجعَهم دموعُ الأرامل والأيتام، و صرحاتُ المعذبين، و أطيافُ الأطفال الذين ماتو الجوعًا في ربوع بلد الرافدين حتى تشخص جرائمهم هذه دليل ادانة في موقف محكمة العدل الإلهية يوم القيامة عندما تُظهر كتبهم كل صغيرة و كبيرة منها تسوقهم إلى جهنم زمراً.

أيها القارئ الكريم:

تجدُ في هذا الكتاب قليلاً من كثير، وغيضاً من فيض، مما ارتكبه النظامُ البعثيُّ من جرائمَ يندى لها جبينُ الإنسانية، فتأمّلُهُ بعقلك وقلبك؛ متبصِرًا بما جرى، مؤتمنًا على الحيلولة دون تكراره مرة أخرى.



المحتويات

إضاءةاءة
المحتويات
مقدمةأ
الفصل الأول:
جرائم نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا عام ٢٠٠٥م
١,١. مفهوم الجرائم وأقسامها
١,١,١ تعريف الجريمة لغة واصطلاحا
٣,١,١,أقسام الجرائم
٢, ١, جرائم نظام البعث وفق توثيق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا عام ٢٠٠٥م ٤
١,٢,١ أنواع الجرائم الدولية:
٢,٢,٢ القرارات الصادرة من المحكمة الجنائية العليا
الفصل الثاني
الجرائم النفسية والاجتماعية وأثارها، وأبرز انتهاكات النظام البعثي في العراق ١٥
٢,١ الجرائم النفسية
٢,١,١ آليات الجرائم النفسية.
٢,١,٢. آثار الجرائم النفسية
٢,٢ الجرائم الاجتماعية
۲,۲,۱ عسكرة المجتمع
٢,٢,٢ موقف النظام البعثي من الدين
٢,٣. انتهاكات القوانين العراقية
٢,٣,١. صور انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم السلطة

٢,٣,٢. بعض قرارات الانتهاكات السياسية والعسكرية لنظام البعث	٤٠
٢,٣,٣ أماكن السجون والاحتجاز لنظام البعث	٥
الفصل الثالث	٥
الجرائم البيئية لنظام البعث في العراق	٥
٣,١. التلوث الحربي والإشعاعي وانفجار الالغام.	٥
٣,٢. تدمير المدن والقرى (سياسة الأرض المحروقة)	٦
٣,٣. تجفيف الأهوار	٦
٣,٤. تجريف بساتين النخيل والأشجار والمزروعات	٦
الفصل الرابع	٧
4 جرائم المقابر الجماعية	٧
٤,١. أحداث مقابر الإبادة الجماعيّة المرتكبة من النظام البعثي في العراق	٧,
. ٤,٢ التصنيف الزمني لمقابر الإبادة الجماعيّة في العراق للمدة ١٩٦٣م – ٢٠٠٣م.	۸.
المصادر والمراجع	•



مقدمة

مقدمة

بسم اللهِ الرحمنِ الرحيم

الحمدُ للهِ ربِّ العَالَمِين ، والصلاةُ والسلامُ على خيرِ خلقِه محمَّدٍ النبيِّ الأمين (صلى الله عليه وآله) ، مبلّغ خطابِ القهَّارِ ذي القُوةِ المَتينِ ، الرقيبِ البصيرِ أَرحِم الراحمين ، الرسولِ الأَحمدِ مُنذِرِ الطُّغاةِ العُتاةِ الطُالِمين ، ومبشّرِ المؤمنين الصالِحين والأَحرارِ المظلومين ، وعلى آلِ بَيْتِه الطيبين الطاهرين (عليهم السلامُ أَجمعين) عِدْلِ الكتابِ المُبين الذين ما والاهم أحدٌ إلا وكان في نعيمِ الدَّارَينِ ، وما عاداهم أحدٌ إلا وكان في غصصِ الدنيا ، وجَحيمِ الآخرةِ المُهين ، وعلى صحبِه الغُرِّ المُنتجَبين الذين تحلَّوا بسِيماهُمُ الذي سمَتْ به وجوهُهم وهم أَشِدَّاءُ على الكفَّارِ رُحماءُ بينهم ، بين ركوعٍ وسجودٍ تراهم عابدِين رجاءَ فضلٍ ورضوانٍ من اللهِ الرحمٰن الرحيم.

أما بعدُ؛

فيَطيبُ للَّجنةِ المختصةِ بوضعِ منهجٍ يُوثقُ (جرائمَ النظامِ البعثيّ) أَن تَشكُرَ للهِ تعالى عن نعمةِ التوفيق لتبصيرِ الجيلِ الشابِّ - الذي نال شرف الحريةِ التي كفَلها اللهُ سبحانَه له بمصداقِ قولِه تعالى: (ولَقَد كَرَّ منا بَني آدَمَ ...) [الإسراء/٧٠] - بجرائمَ ما ارتكبها نظامٌ جائرٌ في العالَمِ كلِّه على تعاقُبِ الأزمانِ كتلكَ التي ارتكبها (نظامُ البعثِ) على صعيدِ العراقِ خاصةً ، والمنطقةِ الإقليميةِ عامةً ، والعالَمِ كلِّه شُمولًا.

لقد جثّم نظامُ البعثِ البائدِ على صدر العراقِ والعراقيينَ زُهاءَ أَربعةِ عقودٍ يستقي سياسةَ تسلُّطِه من رَضاعِ عُتاةِ الطغاةِ حِقَبَ التاريخِ كـ (قابيلَ ، والنمرودِ ، وفرعونَ ، وأبي لهبٍ ، والحجَّاجِ ، ويزيدَ ، وهو لاكو ، وموسيليني ، وهتلر) بما يتناسبُ ونشأة رأسِه الطاغيةِ وعدوِّ الإنسانيةِ (صدام حسين) المقبورِ ؛ فذاقَ وَيلاتِ بطشِ هذا النظامِ كلُّ مَنِ انتهجَ سبيلَ الحقِّ وحُبِّ الوطنِ ؛ فرفض النهجَ البعثيَّ العَفِن ، واكتوى بنارِ قمعِه مِن صنوفِ المآسى والمِحَن.

ولم يَقِف على حقائقِ هذا النظامِ الجَائرِ مِن الأَجيالِ مَن لم يَعِشْ بإدراكٍ وتأثرٍ عقودَ السبعينيَّاتِ وُمِا قبلَها بسنواتٍ ، والثمانينيَّاتِ ، والتسعينيَّاتِ وما بعدها بسنواتٍ ؛ فرأت وزارةُ التعليمِ العالي والبحثِ العلميّ أن تُبصِر هذا الجيلَ بفَتحٍ فِكري مي يكشِف له عن شيءٍ من جرائم هذا النظام التي لا يجوزُ شرعًا ، ولا قانونًا أن تبقى حبيسة الأقبية عن العراقيين الأحرار.

لقد تحصيًلَ من هذا الواجبِ التربويّ - التعليميّ (الشرعيّ - الرسميّ) أَن تُكلَّف لَجنةٌ وزاريةٌ مختصةٌ تُعنَى بوضع منهجٍ يُوثِّقُ بعضاً من (جرائمَ النظامِ البعثيّ) ؛ ليكونَ مَبصرَ حقيقةٍ يُشرِف به الشبابُ الجامعيُّ الحاليُّ على ما مضنى من حياةِ عقودٍ مِن حُكمِ العراقِ بيدِ طاغيةٍ شيطانٍ بهيأةِ إنسانٍ ؛ فيستحضرون من اطِّلاعِهم على أَفصئلِه ومضامينِها ما يجعلُهم على هُدًى يدرؤُون به كلَّ تَعمِيةٍ إعلاميةٍ تُحاولُ تضليلَهم ؛ فيمنعُون به كلَّ عميةٍ إعلاميةٍ تُحاولُ تضليلَهم ؛ فيمنعُون به كلَّ عمية.

وقد ارتأتِ اللجنةُ - التي عاش رئيسُها وأعضاؤُها كافةً مُدةَ الحُكمِ البعثيِّ المُجرِمِ ، وذاقُوا مِن وَيلاتِ بطشِه ما يجعلُ هذا المنهجَ المقررَ للمنظومةِ الأكاديميةِ الجامعيةِ موضوعيًّا بصدقٍ ومصاديقَ - بعد رحلةِ توثيقيةٍ حضوريةٍ ، وإلكترونيةٍ أن يأتي هذا المنهجُ المُقررُ على مقدِّمةٍ هي التي بينَ يدَي الطالبِ الجامعيّ ، والقارئ يستنيرُ بها للمضمونِ كلِّه بدواعي تأليفِه ، ومسوِّ غاتِ إقرارِه ، ودوافعِ تدريسِه ، ثم أربعةِ أفصلُلٍ وُظِّفَ أولُها لتوثيق (جرائم نظام البعثِ وفق قانونِ المحكمةِ الجنائيةِ العراقيةِ العُليا عام ٢٠٠٥م) ، وجُعِل ثانيها لكشفِ (الجرائم النفسيةِ والاجتماعيةِ ، وآثارِها ، وأبرز انتهاكاتِ النظامِ البعثيّ في العراق) ، وكُرِّس ثالثُها لتبيينِ (الجرائم البيئيةِ لنظامِ البعثِ في العراق) ، أمَّا الفصلُ الرابعُ والأخيرُ فقد خُصِّص لـ (جرائم المقابرِ الجماعيةِ) ، ومُتِّم المنهجُ بملخَّصٍ شافٍ وافٍ يَضعُ الحقائقَ مواضعَها مما مرَّ العرضُ له ، والاستدلالُ عليه.

لقد تضمن هذا المنهجُ ما جاء مفاتيحَ معرفيةً بيدِ الطالبِ الجامعيِّ يَقوَى بها على كلِّ مُرتَجٍ حَبَكَت روايةً أكذوبتِه أيادي البعثِ وإعلامُه المزيّفِ، وباعت ضميرَ ها أنفُسٌ ترى أن تبقى إلى الآنَ ذليلةً أسيرةً، وذيلًا تابعًا.

أيُّها الطالبُ الجامعيُّ العراقيُّ:

هذا بيانُ ما لدى منظومةِ التحقيقِ والحقيقةِ مِن مكانزَ كشفيةٍ عن شيءٍ من جرائمِ النظامِ البعثيّ؛ فتبصّر بها تجِدْ ما يَقِفُكَ على مَنجَدِ الحقِّ طاعةً للهِ سبحانَه وتعالى ، ولرسولِه (صلَّى اللهُ عليه وآلِه) ، وبيانًا كاشفًا لجرائمِ أعدائِهما. وآخرُ دعوانا أن الحمدُ للهِ ربِّ العالمين



الفصل الأول:

جرائم نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا عام ٢٠٠٥م

ارتكب نظام البعث في العراق إبّان حكمه عدداً كبيراً من الجرائم المختلفة، واختلافها يُلزم بيان مفاهيم وتعاريف للطالب ليكون على معرفة ودراية بما يمر به مما لها علاقة بمادة المنهاج ، كمفهوم الجريمة وأقسامها، والجرائم الدولية التي حُكِم عليها قيادات وأزلام نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا، وعليه سيكون هذا الفصل في مبحثين، المبحث الأول في بيان مفهوم الجرائم وأقسامها، والمبحث الأخر في بيان جرائم نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا لسنة ٥٠٠٠م.

١,١. مفهوم الجرائم وأقسامها

مع بداية العصر الحديث ومع تطور الحياة تطورت أساليب الجريمة، وظهر ما يسمى بالجرائم المنظمة، وجرائم السلطة والجرائم البيئية والجرائم النفسية والجرائم الاجتماعية...ألخ، أ، وعليه سيكون هذا المبحث في مطلبين، المطلب الأول: مفهوم الجريمة لغة واصطلاحاً، والآخر: أقسام الجرائم.

١,١,١ تعريف الجريمة لغة واصطلاحا

1. لغة هي الذنب، تقول منه (جرم، و أجرم، واجترم) والجِرم بالكسر الجسد وقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَانُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَا تَعْدِلُواْ ﴾ (المائدة/٢) أي لا يحملنكم و (تجرم) عليه، أي ادعى عليه ذنباً لم يفعله، ويقال: فلان جريمة أهله أي كاسبهم، فالجريمة والجارم بمعنى الكاسب. واجرم فلان أي اكتسب الإثم فالجريمة من الجرم أي التعدي، وتعني الانحراف والشذوذ عن السلوك والمقاييس الجمعيّة الاعتيادية أ.



١ - د. حسين عليوي ناصر الزيادي، جغرافية الجريمة مبادئ وأسس، دار الحصاد، دمشق، ٢٠١٥، ص٢٣.

٢ - محمد أبو بكر الرازي: مختار الصحاح، مكتبة لبنان، ١٩٨٩، ص٨٩.

[&]quot; - محمد بن احمد القرطبي، الجامع لإحكام القران (تفسير القرطبي)، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٦٧.

^{· -} حسين عليوي ناصر الزيادي، جغرافية الجريمة، مصدر سابق، ص٢٦.

- ٢. الجريمة اصطلاحا: نظراً لخطورة الجريمة وأثرها السلبي في الفرد، والمجتمع، والمؤسسة سنورد معناها اصطلاحا بحسب ما جاء من بيان لها في مستوى العلوم، فقد ورد مفهومها في:
- أ. علم الاجتماع: وردت فيه بمعنى أفعال وسلوكيات تتعارض مع المصلحة العامة للجماعة، بمعنى أنّها اعتداء على معايير المجتمع أو قواعده التي تحكم سلوك أفراده، فالجريمة من الناحية الاجتماعية تمثل تعارضاً مع السلوك الاجتماعي الذي يقره المجتمع وسلوك الفرد.
- ب. علم النفس: عُرِّفت بأنَّها سلوك معادٍ أو فعل لا إرادي ناتج عن صراعات نفسية تحدثها مكبوتات اللاشعور، فهي انعكاس لما تحتويه شخصية الفرد من مرض نفسي يعبر عن صراعات انفعالية لاشعورية، فهي انطلاق للدوافع الغريزية انطلاقاً حراً لا يعوقه عائق، ولا يحده حد.
- ج. علم القانون: عُرَفت بأنَّها كل فعل أو ترك يعاقب عليه القانون، ولا يبرره استعمال حق أو واجب ، أي كل ما نص القانون على تجريمه من التصرفات والسلوكيات والأقوال وجعل له عقوبة واضحة وصريحة، ويتخذ التصرف العدائي صورتين إما أن يكون تصرفاً مادياً أو تصرفاً معنوياً.
- د. علم الشريعة: عُرّفت بأنّها ارتكاب كل فعل نهى الله (عزوجل) عنه أو عصيان ما أمر الله به أن فهي سلوك إنساني غير سوي يخالف الفطرة السليمة ويمثل تعدياً على حق أو مصلحة من مصالح العباد التي يحميها الشرع، وهي كل سلوك إنساني غير مشروع، يرتب له الشرع جزاءً جنائياً؛ لأن هناك ضابطاً دينياً يحكم سلوك الفرد، ووفقا لذلك فإن الجريمة تعدّ سلوكاً إنسانياً منحرفاً عن الطريق المستقيم، والجريمة بهذا التعريف على عكس المفهوم الوضعى للجريمة الذي تعددت مفاهيمه وتنوعت أبعاده باختلاف العلوم البشرية.

وتأسيساً على ما تقدم من تعاريف مختلفة ظهرت علوم فرعية دقيقة لدراسة الجريمة والمجرم، مثل: علم النفس الإجرامي، وعلم طبائع المجرم، وعلم الجريمة الجنائي، وعلم جغرافية الجريمة الذي يؤكد الأنماط المكانية والزمانية للجريمة، ودراسة العوامل الطبيعية والبشرية المؤثرة في السلوك، وكل علم ينظر إلى الجريمة ويدرسها من الزوايا التي يختص بها مع إعطاء أهمية قليلة للجوانب الأخر، وفي ضوء التعريفات السابقة وغيرها يمكن أن يتضح لنا مفهوم الجريمة الذي هو أي فعل ينتهك القانون ويعاقب عليه بواسطة النظام القانوني.



° - جندي عبد الملك، الموسوعة الجنائية، الجزء الثالث، دار احياء التراث العربي، بيروت، ١٩٩٠م، ص٦.

- محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، قسم الجريمة، دار الفكر العربي، بلا، د. ت، ص٢٠.

١,١,٢ أقسام الجرائم

للجرائم تقسيمات مختلفة باختلاف اعتباراتها وبواعثها وغاياتها وسنذكر بعض الجرائم التي ارتكبها نظام البعث في العراق وهي:

- الجرائم الدولية: هي الأفعال التي تمثل الجرائم الدولية الأشد خطورة على السلم والأمن الوطني والدولي، التي تهدد أمن الدولة وسيادتها وهي جرائم الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب.
- ٢. الجرائم السياسية: هي مجموعة من الأفعال والأقوال المقصودة يتم الاعتداء بها على رجال الدولة أو الحكومة أو أصحاب السلك الدبلوماسي أو قادة الفكر السياسي أو أفراد وجماعات بسبب ما يحملونه من أراء سياسية، وبتعبير مختصر هي عمل سياسي يجرمه القانون.
- 7. الجرائم الاجتماعية: هي ارتكاب لأفعال أو تصرفات تعارض القيم والمعايير الاجتماعية للمجتمع وتلحق ضرراً بالمجتمع وأفراده، كالسرقة والتعاطي مع المخدرات والهروب من المسؤولية الاجتماعية، فهي الساساً تصنيف يرتبط بالمجتمع والعلاقات الاجتماعية بين الأفراد. هذه الجرائم لا تتعلق فقط بالأضرار المادية أو الجسدية، بل تؤثر أيضًا في العلاقات والثقة بين أفراد المجتمع.
- ٤. جرائم السلطة والحكومة: هي الأفعال غير القانونية أو الفاسدة التي يرتكبها أفراد أو مؤسسات في مواقع سلطوية أو حكومية، وتشمل هذه الجرائم مجموعة متنوعة من التصر فات غير القانونية التي تتعلق بسوء الاستخدام السلطة بما تتضمنه من فساد وسوء سلوك، وانتهاكات حقوق الإنسان، واستغلال السلطة بأشكال مختلفة
- الجرائم النفسية: هي الجرائم التي تنطوي على أفعال وسلوكيات وتصرفات تؤذي الضحية نفسيًا أو عاطفيًا، وعادةً ما تكون هذه الجرائم مرتبطة بالتهديدات النفسية.
- 7. جرائم حرية الدين والمعتقد: هي الأفعال أو السلوكيات التي تنتهك المعتقدات والقيم الدينية لشخص أو مجتمع معين ويندرج تحتها: از دراء الأديان وانتقاصها بطريقة تسيء إلى معتقدات الآخرين، والإساءة للرموز الدينية، اضطهاد علماء الدين، والتمييز الديني ضد الأفراد أو المجموعات بناءً على ديانتهم، والعنف الديني مثل تهديم دور العبادة والمقدسات، والتلاعب بالديانة لأغراض سياسية: كاستخدام الديانة وسيلة لتحقيق أهداف سياسية.
- ٧. جريمة مصادرة الأموال: هي عملية انتزاع أموال أو ممتلكات شخص ما بشكل غير قانوني أو
 بالقوة دون وجه حق، وهذه من الجرائم التي ارتكبها نظام البعث مع الأف العراقيين.



- ٨. جريمة التهجير: هي عملية إجبار الأفراد أو المجتمعات على مغادرة منازلهم وأماكن إقامتهم بشكل قسري ودون موافقتهم الحرة. تعد هذه الجريمة واحدة من أكثر أشكال انتهاكات حقوق الإنسان تنكراً وتدنياً، يمكن أن تحدث التهجير لأسباب متنوعة، مثل الصراعات السياسية أو الدينية، والعنف، والتمييز العرقي أو القومي، أو لأسباب أُخَر.
- 9. **الجرائم البيئية:** فعل أو امتناع عمدي أو غير عمدي، يصدر عن شخص طبيعي أو معنوي، يضر أو يحاول الإضرار بأحد العناصر البيئية، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر كقطع الأشجار وإتلاف النباتات والتلويث كأفعال إيجابية، أو امتناع ربان السفينة عن الإبلاغ عن التسرب النفطي في البحر أو عدم الإبلاغ عن استعمال مواد خطرة .
- ١. انتهاكات حقوق الإنسان: يقصد به أي سلوك أو تصرف يصدر من حكومة أو جهة فاعلة، يتضمن اعتداءً على الحقوق الأساسية والكرامة الإنسانية التي يتمتع بها كل إنسان بموجب بنود القانون الدولي الأساسية في المواثيق والمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، التي يجب أن تكون متاحة ومحمية لكل فرد بغض النظر عن جنسه أو أصله، أو لونه، أو ديانته، أو أي خصائص أخرى ولا يحقُّ لأي حكومةٍ، أو مجموعةٍ، أو فردٍ، القيام بأي فعلٍ يسيء للآخرين أو ينتهك حقوقهم .

٦,١,١,٠ جرائم نظام البعث وفق توثيق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا عام ٢٠٠٥م

ارتكب نظام البعث وفق توثيق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا عددا من الجرائم وهي جرائم الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب و انتهاكات للقوانين العراقية كالتدخل في شؤون القضاء أو محاولة التأثير في أعمال، وهدر الثروة الوطنية وتبديدها استناداً إلى أحكام الفقرة (ز) من المادة الثانية من قانون معاقبة المتآمرين على سلامة الوطن ومفسدي نظام الحكم رقم (۷) لسنة ١٩٥٨، وسوء استخدام المنصب والسعي وراء السياسات التي كادت أو تؤدّي إلى التهديد بالحرب أو استخدام القوات المسلحة العراقية ضد دولة عربية وفقاً للمادة الأولى من القانون رقم (۷) لسنة ١٩٥٨، وانتهاكات منظومة حقوق الإنسان على أسس طائفية ومذهبية ودينية، وعرقية وإثنية وقومية بحق أبناء الشعب العراقي وعليه سيكون هذا المبحث في مطلبين، المطلب الأول: أنواع الجرائم الدولية المرتكبة من نظام البعث والمطلب الآخر: القرارات الصادرة من المحكمة الجنائية العليا.

^ يُنظر : الموقع الرسمي للأمم المتحدة على الرابط الإلكترونيhttps://www.un.org/ar/global-issues/human-rights

 ⁻ د. حسين عليوي، د. عباس عطيه القريشي، الجرائم البيئية في عهد النظام البعثي، الناشر :المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف، المطبعة: دار الكفيل
 كربلاء ٢٠٢٣، ص ٢٤

١,١,٤ أنواع الجرائم الدولية:

- ا. الإبادة الجماعية: تعني الأفعال المرتكبة بقصد إهلاك جماعة قومية أو اثنية أو عرقية أو دينية بصفتها
 هذه إهلاكا كليا أو جزئيا، وهي:
 - أ- قتل أفراد من الجماعة.
 - ب- إلحاق ضرر جسدي أو عقلى جسيم بأفراد من الجماعة .
 - ج- إخضاع الجماعة عمدا لأحوال معيشية يقصد بها إهلاكها الفعلى كليا أو جزئيا.
 - د- فرض تدابير تستهدف منع الإنجاب داخل الجماعة .
 - هـ نقل أطفال من الجماعة عنوة إلى جماعة أخرى .
- ٢. الجرائم ضد الإنسانية: تعني الأفعال التي ارتكبت في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجّه ضد مجموعة من السكان المدنيين وعن علن بهذا الهجوم. وبتعبير آخر هي انتهاكات جسيمة للقانون الدولي تُرتكب ضد مدنيين أو مقاتلين في أثناء نزاع مسلح، وتؤدي إلى تحميل مرتكبيها مسؤولية جنائية فردية ٩، وتشمل:
 - أ- القتل العمد .
 - ب- الإبادة .
 - ج- الاسترقاق.
 - د- إبعاد السكان أو النقل القسرى لهم .
- هـ السجن أو الحرمان الشديد على أي نحو آخر من الحرية البدنية بما يخالف القواعد الأساسية للقانون الدولي .
 - و- التعذيب.
- ز ـ الاغتصاب، الاستعباد الجنسي، الإكراه على البغاء، الحمل القسري، أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة .
- ح- اضطهاد جماعة محددة أو مجموعة محددة من السكان لأسباب سياسية أو عرقية، أو قومية، أو أثنية، أو ثقافية، أو دينية، أو متعلّقة بالجنس، أو لأسباب أخرى لا يجيزها القانون الدولي وذلك فيما يتصل بأي فعل مشار إليه من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة.



° - انظر: المادة الثامنة من "نظام روما" المعاهدة المؤسسة للمحكمة الجنائية الدولية التي تم اعتمادها في يونيو ١٩٩٨

- ط- الإخفاء القسري للأشخاص.
- ي- الأفعال غير الإنسانية الأخر ذات الطابع المماثل التي تتسبب عمدا في معاناة شديدة أو في أذى خطير يلحق بالجسم، أو بالصحة العقلية أو البدنية.
- ٣. جرائم الحرب: وهي خروقات جسيمة لاتفاقيات جنيف المؤرخة في ١٢ آب ١٩٤٩ وبالتحديد أي فعل من الأفعال المدرجة في أدناه المرتكبة ضد الأشخاص أو الممتلكات المحمية بموجب أحكام اتفاقية جنيف ذات العلاقة:
 - أ- القتل العمد .
 - ب- التعذيب أو المعاملة غير الإنسانية بما في ذلك إجراء تجارب بايولوجية .
 - ج- تعمّد إحداث معاناة شديدة أو إلحاق أذى خطير بالجسم أو بالصحة .
- د- إلحاق تدمير واسع النطاق بالممتلكات والاستيلاء عليها دون أن تكون هناك ضرورة عسكرية تسوغ ذلك وبشكل مخالف للقانون وبطريقة عابثة.
 - هـ إرغام أسير حرب أو شخص محمى على الخدمة في قوات سلطة معادية .
 - و- تعمد حرمان أسير حرب أو شخص محمي من حقه في أن يحاكم محاكمة عادلة ونظامية .
 - ز- الحجز غير القانوني.
 - ح- الإبعاد أو النقل غير القانوني .
 - ط- أخذ رهائن.

٥,١,١. القرارات الصادرة من المحكمة الجنائية العليا

بعد انتهاء فترة حكم البعث في العراق بمعركة بدأت يوم ١٩- ٣-٢٠٠٣م وانتهت بـ١-٥-٢٠٠٣م بهروب رأس النظام البعثي (صدام حسين) وكافة تشكيلاته من أرض المعركة، وتركهم أرض الوطن، والعرض، والمقدسات، والقصور الفارهة، والاختفاء في البراري، والأرضي الزراعية، والأنفاق، والحفر خوفا من الموت والأسر، وبعد إلقاء القبض على عدد منهم وتسليم بعضهم نفسه لقوات الاحتلال صدر بناءً على ما أقرته الجمعية الوطنية طبقا للمادة الثالثة والثلاثين الفقرتين (أ-ب) والمادة السابعة والثلاثون من قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية- قرار مجلس الرئاسة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٩/ ١٠/ ٢٠٠٥م بإصدار قانون المحكمة الجنائية العراقية العراقية برمز النص (٣٣ E رقم ١٠ لسنة ١٠٠٠) الذي نصً على تأسيس المحكمة وهيكلها التنظيمي وذكر أن تؤسس محكمة تسمى (المحكمة الجنائية العراقية العليا) وتتمتع بالاستقلال التام، وتسري ولاية المحكمة على كل شخص طبيعي سواء أكان عراقيا أم غير عراقي مقيم في العراق ومتهم بارتكانا

إحدى الجرائم المنصوص في المواد (١٣،١٢،١١)، و هي جرائم الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم المحرب، وانتهاكات للقوانين العراقية لمجرمي نظام البعث وحزبه ممن ارتكبوا تلك الجرائم بدأ من تاريخ ١٩٦٨- ٧- ١٩٦٨ ولغاية ١ -٥-٢٠٠٣ في جمهورية العراق أو أي مكان آخر.



صورة (١-١) تبين إلقاء القبض على المجرم الهارب (صدام حسين) وفحصه طبيا

من أبرز القضايا والجرائم التي نظرت فيها المحكمة هي:-

1. جريمة مجزرة الدجيل عام ١٩٨٢م التي استهدف فيها الشيعة من أهالي الدجيل بالإعدام لأكثر من ١٤٨ شخصا بين أحداث والاعتقالات التعسفية لعشرات العوائل من النساء والأطفال وحبسهم لسنوات في صحراء من دون توفير أدنى مستلزمات العيش الكريم بل تُركوا في العراء تصهرهم حرارة الشمس ولهيب الصحراء في الصيف وتحت المطر وبرد الشتاء القارص لأكثر من أربع سنوات، وتهديم حي الوحدة بالكامل وإزالته من الوجود، وتجريف أكثر من ٢٥٠٠٠٠ دونم كانت بساتين وأراضي زراعية بين قضائي بلد والدجيل ومصادرتها من أصحابها. وانتهت المحاكمة بصدور حكم الإعدام ضد المجرم (صدام حسين).


٢. جريمة قصف مدينة حلبجة عام ١٩٨٨م التي استهدف فيها النظام البعثي أبناء الشعب العراقي من الكرد باستعمال السلاح الكيماوي (غاز الخردل، وغاز السارين) وتجاوز عدد الضحايا الـ ٠٠٠٠ إنسان بين نساء وأطفال وشيوخ وشباب وانتهت المحاكمة بصدور حكم الإعدام ضد المجرم الذي ارتكبها تنفيذا (علي حسن المجيد).

٣. جريمة عمليات الأنفال التي نفذها نظام البعث الديكتاتوري ضد المواطنين المدنيين الكرد. وقد
 تضرر بها عدد من المواطنين المسيحيين وقراهم وكنائسهم القديمة والحديثة، إذ بدأت في ٢٢ شباط العام ١٩٨٨،
 واستمرت لغاية ٦ أيلول من العام نفسه، وعمليات الأنفال عبارة عن ثمانية مراحل عسكرية شاركت فيها قوالله

الجيش والقوى النظامية بصورة مباشرة، منها (الفيلق الأول الذي كان مقره في كركوك، والفيلق الخامس الذي كان مقره في أربيل)، والقوة الجوية، والقوات الخاصة، والحرس الجمهوري، وقوات المغاوير، ودوائر الأمن والمخابرات والاستخبارات العسكرية، وقد كانت العمليات بثمانية مراحل فالأنفال الأولى: منطقة السليمانية، محاصرة منطقة (سركه لو)، والأنفال الثانية: منطقة قرداغ، بازيان ودربنديخان، والأنفال الثالثة: منطقة كرميان، كلار، باونور، كفري، دووز، سنكاو، قادر كرم، والأنفال الرابعة: في حدود سهل (زيي بجوك) أي بمعنى منطقة كويه وطق طق و أغجلر وناوشوان، والأنفال الخامسة والسادسة والسابعة: محيط شقلاوة وراوندز، والأنفال الثامنة: المرحلة الأخيرة، منطقة بادينان، أميدي، أكري، زاخو، شيخان، دهوك، وكانت الخسائر المادية كبيرة جداً وأعداد الضحايا بلغ ٢٠٠٠/ اضحية بين رجال ونساء وأطفال من الكرد والمسيحيين، وانتهت كبيرة جداً وأعداد الضحايا بلغ ٢٠٠٠/ اضحية بين رجال ونساء وأطفال من الكرد والمسيحيين، وانتهت المحاكمة بصدور حكم الإعدام ضد المجرم (علي حسن المجيد)، والمجرم (سلطان هاشم أحمد) وزير الدفاع سابقاً، والمجرم (حسين رشيد التكريتي) معاون رئيس الاركان. وبالسجن مدى الحياة على المجرم (صابر عبد العزيز الدوري) مدير الاستخبارات العسكرية، والمجرم (فرحان مطلق الجبوري) بتهمة المشاركة في التهيئة الجربمة الإبادة الجماعية.

٤. جريمة إعدام عدد من التجار العراقيين: هي جريمة أقدم على ارتكابها النظام البعثي عام ١٩٩٢ م مع بداية الحصار الاقتصادي على العراق؛ إذ ارتفعت أسعار السلع الغذائية الى حد لم يألفه العراقيون من قبل، الأمر الذي تطلب رؤية اقتصادية جديدة للسياسات النقدية والمالية آنذاك، ولكن سلطة النظام القمعي آنذاك، رأت الأمر الذي تطلب رؤية اقتصادية جديدة للسياسات النقدية والمالية آنذاك، ولكن سلطة النظام القمعي آنذاك، رأت المنقولة، فكان القرار الجائر بإعدام كوكبة من التّجار وعدد من العمال المعروفين بالنزاهة والخبرة في مجال المنقولة، فكان القرار الجائر بإعدام كوكبة من التّجار وعدد من العمال المعروفين بالنزاهة والخبرة في مجال السوق آنذاك، ولم يكن لهم جريمة سوى أنهم ضحية سياسة اقتصادية ضعيفة وسياسات بعثية خاطئة أدت إلى وقوع العراق وشعبه تحت طائلة العقوبات الدولية التي ارتفعت أسعار البضائع بموجبها، وقد كان المتهمون الرئيسون هم كل من (وطبان إبراهيم الحسن) وزير الداخلية، و(سبعاوي إبراهيم الحسن) مدير الأمن العام، وهما أخوان غير شقيقين للطاغية (صدام حسين)، و(علي حسن المجيد)، و(طارق عزيز)، و(مزبان خضر هادي) أعضاء في مجلس قيادة الثورة الظالم، و(عبد حميد محمود) سكرتير الدكتاتور، و(أحمد حسين خضير) وزير المالية ، و(عصام رشيد حويش) محافظ البنك المركزي، والجدير بالذكر أن جرائم النظام البعثي ضد التجار كانت ترتكب بنحو دائم، ففي عام ١٩٦٩م أقدم النظام البعثي على إعدام عدد من التجار في البصرة وبغداد وصادر أموالهم، وفي عام ١٩٨٠م دعت السلطة التجار العراقيين جميعهم بدعوى منحهم إجازات استيراد جديدة وبعد دخولهم القاعة، صدرت أوامر من المجرم (طه ياسين رمضان)، بإخراج التجار من الكرد المديرة وبعد دخولهم القاعة، صدرت أوامر من المجرم (طه ياسين رمضان)، بإخراج التجار من الكرد المرائي مندور الكورات المؤرات الموالم من الكور المهام المجرم (طه ياسين رمضان)، بإخراج التجار من الكور الكورات التجار من الكور الميان الكور الموالم المجرم (طه ياسين رمضان)، بإخراج التجار من الكور الموالم من الكور الموالم المورد الموالم المورد الموالم المورد الموالم المورد الموالم المورد الموالم المورد المو


الفيليين من الباب الخلفي لقاعة الاجتماع ، والتوجه بهم في باصات مختصة نقلتهم على الفور الى الحدود العراقية الإيرانية، فتم طردهم من وطنهم العراق وهم لا يحملون إلا هوياتهم ومفاتيح سيار اتهم.



صورة (١-٢) وثيقة جريمة أنفال نظام البعث ضد الشعب الكردي في شمال العراق

و. جريمة قمع الانتفاضة الشعبانية، هي قمع ثورة جماهيرية شعبية قام بها أبناء الجنوب والوسط من الشعب العراقي ضد النظام البعثي الديكتاتوري في شهر اذار من عام ١٩٩١م، بعد انهزام قوات النظام البعثي في حرب الخليج الثانية أمام القوات المتحالفة لتحرير الكويت، ونجحت تلك الثورة نجاحا باهرا في تحرير محافظات الوسط والجنوب كلها، وعلى أثرها انتفض الشعب الكردي في شمال العراق أيضا فكان عدد المحافظات المحررة والمنتفضة ما يقرب اربع عشرة محافظة (شيعية وكوردية) من سلطة النظام البعثي الطائفي والعنصري، وسميت بالانتفاضة الشعبانية؛ لأنها حدثت في شهر شعبان المبارك، كاد فيها وبها أن يقضى على نظام البعث ويتحرر العراق من سلطته القمعية لولا الدعم والتعاون الذي تلقاه النظام البعثي من دول الاستكبار المعادية ويتحرر العراق من سلطته القمعية لولا الدعم والتعاون الذي تلقاه النظام البعثي من دول الاستكبار المعادية ويتحرر العراق من سلطته القمعية لولا الدعم والتعاون الذي تلقاه النظام البعثي من دول الاستكبار المعادية ويتحرر العراق من سلطته القمعية لولا الدعم والتعاون الذي تلقاه النظام البعثي من دول الاستكبار المعادية ويتحرر العراق من سلطته القمعية لولا الدعم والتعاون الذي تلقاه النظام البعثي من دول الاستكبار العراق من سلطته القمعية لولا الدعم والتعاون الذي تلقاه النظام البعث ويتحرر العراق من سلطته القمعية لولا الدعم والتعاون الذي تلقاه النظام البعث ويتحرر العراق من سلطته القمعية لولا الدعم والتعاون الذي تلقاه النظام البعث ويتحرر العراق من سلطته القمعية لولا الدعم والتعاون الذي تلقاه النظام البعث ويتحرر العراق من سلطته القمعية لولا الدعم والتعاون الذي تلقاه النظام البعثي من دول الاستكبار المنائدة الشعبانية المنائدة التعدية المنائدة القمية المنائدة القمية المنائدة القمية المنائدة القمية المنائدة القمية المنائدة القمعية المنائدة القمية المنائدة المنائدة المنائدة المنائدة المنائدة المنائدة القمية المنائدة الم


العالمي وعدد من الدول العربية استطاع به أن يقمع الثائرين ويبطش بهم باستخدام القوة العسكرية المفرطة، والإبادة الجماعية للشيعة وقصفه المدن والعتبات المقدسة بالصواريخ والطائرات. كان كل ما يحدث يتابعه العالم الغربي والدولي بصمت عجيب!، وما سبب الصمت سوى خوف المجتمع الدولي من تحرير العراق وانتقال السلطة فيه إلى أبنائه الثائرين الشيعة وأنَّهم سيكونون دولة على غرار الجمهورية الإيرانية. وإلا فما مسوغات سماحهم للنظام القمعي باستعمال الطائرات الحربية والمدفعية والدبابات بقمع المنتقضين وتدمير مدنهم وبساتينهم وهي أسلحة سبق ان اشترطوا عليه عدم استخدامها في المنطقة الجنوبية؟!، وأصدرت المحكمة الجنائية العراقية العليا حكماً بالإعدام شنقا ضد المجرم (علي حسن المجيد)، والمجرم (عبد الغني عبد الغفور)، وحكمت بالسجن لمدى الحياة على المجرم (ابراهيم عبد الستار محمد)، والمجرم (اياد فتيح الراوي)، والمجرم (حسين رشيد محمد التكريتي)، والمجرم (صابر عبد العزيز حسين الدوري)، وحكمت كذلك بالسجن ١٥ عاماً بتهمة القتل العمد على المجرم (سلطان هاشم احمد)، والمجرم (سبعاوي ابراهيم الحسن)، والمجرم (عبد حميد حمود)، والمجرم (وليد حميد توفيق الناصري)، والمجرم (سعدي طعمة الجبوري)، والمجرم (قيس عبد الرزاق الأعظمي).



صورة (۱-۳) وثيقة تسمية انتفاضة شعبان



7. جريمة أحداث صلاة الجمعة، تعود هذه الأحداث إلى الفترة التي أعقبت اغتيال المرجع الديني محمد محمد صادق الصدر (قدس) ونجليه السيدين مصطفى ومؤمل في عام ١٩٩٩م بمحافظة النجف الأشرف من قبل مجرمي البعث؛ إذ أعقب ذلك حراك جماهيري في محافظة البصرة وبغداد رافض لجريمة اغتيال السيد المرجع وأقدم النظام البعثي على اعتقال العشرات من المواطنين المجتمعين لأداء صلاة الجمعة في جامع المحسن وجامع الحكمة بمدينة الصدر، وقد حكمت المحكمة بإعدام كل من المجرم (علي حسن المجيد) والمجرم (محمود فيزي محمد) والمجرم (عزيز صالح حسن)، كما أنزلت حكماً بالمؤبد لكل من المجرم (لطيف نصيف جاسم) والمجرم (محمد زمام عبد الرزاق).



صورة (١- ٤) وثيقة صادرة من مديرية الأمن العامة تحمل معلومات عن جرائم بحق المصلين صلاة الجمعة



٧. تصفية الأحزاب الدينية والعلمانية، ارتكب النظام البعثي الدكتاتوري جرائم عديدة ضد الأحزاب السياسية في العراق وأصدر قرارا ينص على تجريم المتعاطفين مع تلك الأحزاب وبأثر رجعي، وبناءَ على الأدلة والوثائق التي أثبتت إعدامه لمئات الألاف من الرجال و النساء والأطفال، أصدرت المحكمة الجنائية العليا حكم الإعدام ضد المجرم (طارق عزيز)، والمجرم (عبد حمود)، والمجرم (سعدون شاكر)، والمجرم (عبد الغفور)؛ لإدانتهم في قضية تصفية الأحزاب.


٨. جريمة تهجير الكرد الفيليين، ارتكب النظام البعثي جرائم عديدة بحق الكرد الفيليين تمثلت باعتقال عشرات آلاف من الأسر الكردية الفيلية في بغداد ومحافظات الوسط وجنوب العراق، وتهجير أكثر من نصف مليون إنسان إلى الجمهورية الإسلامية الإيرانية، عبر مناطق حدودية مزروعة بالألغام، بعد مصادرة أملاكهم وأموالهم المنقولة وغير المنقولة والتهجير القسري كان بين أعوام ١٩٧٩-١٩٧١ و ١٩٧٠-١٩٩١، وجرى التهجير للعوائل بعد اعتقال الشباب الذين تتراوح أعمارهم من ١٦٨ سنة في سجون المحافظات بعدها قام النظام البعثي بإعدام الشباب، وإجراء التجارب الكيمياوية عليهم، وكان اضطهاد النظام البعثي للكرد الفيليين شديداً جداً ويعود إلى سببين أساسيين، أحدهما: أنهم شيعة لأهل البيت (عليم السلام)، ثانيهما: انهم كرد، ولم تتوقف جرائم البعث ضدهم إلى هنا بل اخذ يشجع العراقيين المتزوجين من نساء الكرد الفيليين على تطليقهن أو تهجير هن وجاء ذلك بالقرار رقم (٤٧٤) في ٥١/٤/١٨١، إذ يصرف بمقتضاه للزوج المتزوج من امرأة من التبعية الإيرانية - الكردية الفيلية- مبلغ قدره (٤٠٠٠) دينار إذا كان عسكريا و(٢٠٠٠) دينار إذا كان مدنيا في حالة طلاقه من زوجته وتهجيرها إلى خارج القطر، وكذلك أقدم النظام الظالم على إسقاط الجنسية العراقية عن مألت الألاف من العراقيين الكرد الفيليين بقرار صادر عن مجلس قيادة الثورة الظالم رقم ٢٦٦ المؤرخ في ما ارتكبه النظام البعثي من جريمة بحق الكرد الفيليين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ م (جريمة العليا بوصف ما ارتكبه النظام البعثي من جريمة بحق الكرد الفيليين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ م (جريمة العليا العياة المداد المنادة جماعية) و(جرائم ضد الإنسانية).





صورة (١- ٥) وثيقة صادرة من الأمن العامة تبين منع الحرية السياسية





صورة (١- ٦) وثيقة تبين إعدام عدد من المسجونين واحتيال نظام البعث بإبلاغ ذويهم بانهم قُتلوا متوفين في الخدمة العسكرية.



الفصل الثاني

الجرائم النفسية والاجتماعية وآثارها، وأبرز انتهاكات النظام البعثي في العراق

إن الدولة بحكم وظيفتها مسؤولة عن حماية جميع المصالح القانونية للمجتمع، وتشمل حقوق الأنسان وحرياته الأساسية والتي لا يجوز إهدارها تحت أي مسوغ أو عنوان، فالتشريع بشكل عام يتحمل مسؤولية تحقيق التوازن الذي يوقف الصراع بين مصلحة المجتمع من جهة ومصلحة الفرد المتشبث بحقوقه من جهة أخرى بثلاث مستويات:

المستوى الأول: المستوى التشريعي، وفيه يتحتم على الدولة تعزيز أدوات الضمانة الدستورية للحقوق والحريات بالشكل الذي يكفل تحقيق التوازن ما بين مصلحة الفرد والمصلحة العامة في اطار محكوم بالرقابة القضائية والمستقلة على ذلك إذ ينفرد دور السلطة التشريعية باحترام الحقوق اللصيقة بالإنسان ومنع الاعتداء عليها، وذلك بتجريم المساس بها مثل المساس بالحقوق المدنية والسياسية كالحق في الحياة والحق بسلامة الجسد، أو الحق في الحرية أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من قبيل الحق في التعليم أو الحق بالعمل والحق في العيش اللائق أو الحق في حرية الاعتقاد والعبادة وحرية الصحافة وغيرها أو حقوق البيئة والتنمية, وإيقاع العقاب الرادع عند انتهاكها وتعزيز مبدأ سيادة القانون على الجميع كأساس للمشروعية.

المستوى الثاني: المستوى التنفيذي فيه ضمان تنفيذ السياسات التشريعية المتعلقة بالمواطن في ظل احترام المبادئ الأساسية وأهمها:

- ١. مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات.
- ٢. مبدأ المساواة وعدم التمييز أمام القانون.
 - مبدأ حرية الرأي والتعبير.
- ٤. مبدأ عدم رجعية قانون العقوبات إلا إذا كان أصلح للمتهم.
 - ٥. مبدأ شخصية العقوبة.
 - ٦. مبدأ إن الأصل في المتهم البراءة.
 - ٧. مبدأ التناسب بين الجريمة والعقاب.
- ٨. مبدأ الحق في محاكمة عادلة أمام سلطة قضائية مختصة تكفل احترام حقوق الدفاع.



المستوى الثالث: المستوى القضائي، ولعل أبرز أدوات الدولة فاعلية في صيانة حقوق الأنسان وتعضيدها هو القضاء الذي يمثل ضمانة حماية المجتمع أمام سطوة الدولة وصلاحية السلطتين التشريعية والتنفيذية وما يمكن أن تتخذه من إجراءات تنتهك حقوق الأنسان، بوصفها الضامنة لسيادة حكم القانون العادل بما في ذلك احترام حقوق الفرد، وتحقيق العدل والإنصاف، ولكن نظام البعث لم يؤد أياً من تلك المسؤوليات بل العكس، فقد أذاق المواطن العراق ويلات كثيرة فارتكب جرائم كثيرة وانتهاكات سيذكر ها هذا الفصل في مباحث ثلاثة:

٢,١. الجرائم النفسية

٢,١,١ آليات الجرائم النفسية

إن مجيء نظام البعث الى السلطة في العراق كان ضمن خطة مدروسة ومقررة مند بدايات القرن الماضي. والخطة بدأت على شكل مراحل تكمل أحداها الأخرى ابتداءً من اسقاط النظام الملكي في العراق الذي كانت تؤيده بريطانيا إذ ظهرت قوى استعمارية جديدة في العالم بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، وبدأت هذه القوى الاستعمارية الجديدة بإزاحة الاستعمار البريطاني من المنطقة وكل رموزه وجاءت بالنظام الجمهوري الى العراق. ولم تعلن القوى الاستعمارية الجديدة عن نفسها بشكل سافر وصريح وبقيت مستترة، واكتفت بتزويد العراق وكثير من دول العالم الثالث بالمساعدات مثل الحنطة والارز والحليب مجانا لتحسين صورتها كقوى محبة للشعوب الساعية للتحرر من الاحتلال الانكليزي.

افتعل نظام البعث جملة من الظواهر والأليات عند تسنمه السلطة عام ١٩٦٨ بهدف احداث تغييرات عميقة في سيكولوجية الإنسان العراقي، وبنية المجتمع العراقي للتمهيد لمرحلة الاحتلال العسكري للعراق لاحقاً من قبل القوى الاستعمارية الجديدة. ومن أبرز الأليات التي افتعلها النظام البعثي:

١. آلية احتكار المواد الغذائية والتلاعب بقوت الشعب:-

بدأ احتكار المواد الغذائية من السوق بمجرد وصول النظام السابق للسلطة في العراق عام ١٩٦٨. إذ بدأت تختفي مواد غذائية أساسية من السوق بشكل مفاجئ ومفتعل مثل الحنطة، وما صاحبها من جلبة إعلامية حينها تتعلق بالحنطة المسمومة، وفقدان معجون الطماطم، والبيض، والدجاج، والبطاطا، والسجاير...الخ. فلم تكن تمضي مدة قصيرة من الزمن دون فقدان مادة أساسية من السوق وبشكل كامل.



٢. آلية الرعب والتخويف:

كان نظام البعث ينشر الرعب والتخويف في العراق بوسائل عدة منها:

- أ. كتابة التقارير الكيدية من وكلاء الامن والبعثيين لتصفية الكفاءات في المجالات كافة وتكميم الأفواه.
- ب. اعتقال الابرياء وإعدامهم بتهم كيدية ومنها الإعدام في الساحات العامة ترسيخا للرعب في النفوس.
 - ج. زج عصابات التسليب في المجتمع وتشجيعها.
 - د. افتعال ظواهر اجتماعية مرعبة مثل (أبو طبر، والكف الأسود)
- ه. تجنيد الفتوات أو ما يطلق عليهم بالمصطلح العراقي الشعبي (الأشقياء) للعمل ضمن الاجهزة القمعية.

٣. آلية الإفقار والتجويع

اتبع النظام البعثى وسائل كثيرة لتجويع الشعب منها:

أ. مصادرة أموال التجار ومن أمثلة ذلك مصادرة اموال (٥٠) خمسين رجل أعمال في بغداد ، والبصرة كـ (عبد المحسن جار الله، ومحمد عبد الحسين جيتا، وزكي اندراوس زيتو، وسامي حبيب توماس، وآخرين) في العام ١٩٦٩ وما جرى في العام ١٩٩٢ من إعدام لتجار الطحين، وقطع أيدي تجار العملات النقدية ومصادرة اموالهم المنقولة وغير المنقولة، وإجبار زوجاتهم على الطلاق، واجبار عشائرهم على التبري منهم.

ب. تخفيض رواتب شريحة الموظفين عدا الموالين للنظام وأجهزته القمعية المختلفة ما أدى الى انعدام القدرة الشرائية الوافية للعائلة العراقية، فالمعلم مثلا كان يتقاضى راتبا شهريا قدره (٢٠٠٠/ ثلاثة آلاف) دينار بما يقل عن قيمة دو لار واحد، في حين كان راتب عضو الأجهزة القمعية ومخصصاته أضعاف ذلك بكثير.

ج. افتعال شركات وهمية تقوم بأخذ أموال المواطنين ومدخراتهم بحجة الاستثمار، ثم الهروب برؤوس الأموال هذه خارج العراق. وهذه الشركات في الحقيقة كانت تديرها المخابرات العراقية تحت مسميات وهمية مثل (سامكو) وغيرها.

د. إضعاف القدرة النقدية والشرائية للدينار العراقي نتيجة السياسات الخاطئة والدخول في حروب
 عبثية والتسبب بفرض الحصار الاقتصادي نتيجة احتلال دولة الكويت ما سبب معاناة طوال عقدين من

الزمن. فقبل عقدي الحروب كان للدينار العراقي من القيمة النقدية العالمية ما يعادل ٣,٥ دولار، ثم بلغ أدنى مستوى له بعد عقدي الحروب.


٤. آلية الضغط والعقاب النفسى:

لقد تنوعت أساليب الضغط والعقاب النفسى ولعل أظهر شاهد لها:


أ. ما كان يجري في السجون والمعتقلات اذ كان المعتقل الذي لا يرضخ لوسائل انتزاع الاعترافات يعذب بجلب بناته وزوجه وتعريضهن للاغتصاب على مرأى ومسمع منه إذلالا له، وانتزاعا للاعترافات بهذه الطريقة القاهرة أخلاقيا.

ب. اعتقال الوالدين أو أحدهما إر غاما لمن يعارض النظام بعدم الانخراط في صفوف تنظيماته العسكرية، فيختار التخفى بدلا عن الظهور خشية إجباره على هذا الانخراط.

ج. تعريض الممتلكات الشخصية كالبيوت والسلع التجارية في المحال إلى ظاهرة (الفرهود) قهرا لأصحابها الذين لا يوالون النظام.



صورة (٢- ١) وثيقة صادرة من الأمن العامة تبين هدم الدور



صورة (٢- ٢) وثيقة تبين هدم الدور وتوزيع أثاثها


٥. آلية جريمة التطهير العرقي والمذهبي:

قام النظام البعثي بعملية تطهير (عرقي، ومذهبي، وقومي) ومن أظهر أمثلتها ما جرى على الكرد الفيليين من تهجير وملاحقة واعتقال وإعدامات طالت الرجال والنساء والاطفال والشيوخ على حد سواء، وما جرى على المكون التركماني الذي استهدف قياداته السياسية وشبابه المؤمن بالإعدام والاغتيال والسجن والتهجير والإخفاء، والمكون الشبكي إذ عمد نظام البعث إلى تهديم القرى والتهجير إلى الوسط والجنوب.

٦. آلية الإفقار العلمي والثقافي:

قام النظام البعثي بأكبر عملية تفريغ وافقار علمي وثقافي في التاريخ لأعرق شعب من شعوب الارض تمثلت بالتقتيل والتهجير إفراغا للحوزة العلمية من علمائها وطلبتها، وللجامعات من نخبها وكفاءاتها وكذلك ما جرى على المهندسين والأطباء وباقي المستويات العلمية والثقافية.

ومن هذه العمليات منع طباعة الكتب الفكرية والدينية وحظر تداولها واقتنائها ومنع انشاء المكتبات الشخصية ومصادرة موجوداتها وكان من بدائل هذا الافراغ توجيه الافكار والأقلام للكتابة فيما يسمى (فكر القائد الضرورة!).



صورة (٢- ٣) وثيقة صادرة من الأمن العامة تبين ترحيل عوائل عراقية



٢,١,٢. آثار الجرائم النفسية:

إن تبعات الأليات التي استعملها النظام البعثي أدت إلى آثار نفسية واجتماعية جسيمة منها:

- ١. تدمير الهوية الدينية والقيم والعادات الأخلاقية السامية السائدة في المجتمع العراقي.
- ٢. إفراغ العراق من طاقاته وقياداته الدينية، والعلمية، والثقافية والفنية إما عن طريق التصفية الجسدية أو
 بإجبار هم بشتى الطرق على مغادرة العراق.
- ٣. ضرب أسس النظام التربوي بإجبار المعلمين والمدرسين وأساتذة الجامعات على العمل باعة متجولين
 في الأسواق لتوفير متطلبات الحياة ما أدى إلى تفشى الجهل وتدني المستوى العلمي والثقافي.
- خ. تفتيت الأواصر والروابط الاجتماعية التي كانت تشد النسيج الاجتماعي العراقي، وتأكيد قيم الطائفية والعشائرية والمناطقية، إذ عمد إلى تغيير الهوية القومية والعرقية لمكونات المجتمع العراقي بتعريضهم إلى مختلف صنوف القمع وأنواع الاضطهاد فالمكون التركماني حُورب بأساليب شتى بدءًا من إعدام آلاف الشباب واخفاء أكثر من (١٦٠٠٠) ستة عشر ألف شخص، وار غامهم على التخلي عن انتمائهم القومي واستبدال القومية العربية به لطمس الهوية التركمانية، وهدم قُراهم وتهجيرهم من مناطق سكناهم.
 - ٥. زرع بذور الفساد في المجتمع العراقي الذي تُحصد آثاره الآن.
 - ٦. إضعاف الانتماء الوطني لدى كثير من أبناء الشعب العراقي.
 - ٧. زرع أحاسيس الضعف والعجز في شخصية المواطن العراقي حد الاستسلام.
- ٨. تأهيل الشعب العراقي نفسيا واجتماعيا وفكريا الى تقبل فكرة التدخل الخارجي لتخليصه من النظام الديكتاتوري القمعي والاستبدادي، ثم تقبل فكرة التغيير ولو بأيادٍ خارجية.
 - ٩. توجيه فلسفة النظام التربوي نحو تمجيد شخص رأس النظام.

٢,٢. الجرائم الاجتماعية:

لقد جهد النظام البعثي لجعل المواطن ينسلخ عن شعوره بالمواطنة والانتماء الحقيقي لوطنه بتهديده المستمر بالتهجير والتشكيك في انتمائه ووطنيته ما هدد أمنه الاجتماعي محاولة لإضعاف هوية انتمائه الوطني، إن ما كان يجري في أدبيات النظام البعثي من مفهوم الوطنية التي خصص لها منهجا في الميدان التربوي ملائما لتوجهاته الفكرية والسياسية، كان يجد الهوية الوطنية في الانتماء البعثي العربي الاشتراكي فقط.



٢,٢,١. عسكرة المجتمع:

اعتمد النظام البعثي منذ تسنمه مقاليد الحكم على تعبئة الجماهير، وعسكرة المجتمع لحمايته من ردود افعال المواطنين الرافضين لحكمه. إذ كانت هناك جملة من الأهداف التي تصب في مصلحة النظام منها تنظيم مؤسسات رديفة للجيش تقوم على تنظيمات يقودها الحزب مثل: (الجيش الشعبي ، تنظيمات الطلائع، الفتوة والشباب ، جيش القدس، فدائيو صدام، أشبال صدام، جيش يوم النخوة).

لقد أسهمت هذه السياسة في تحويل المجتمع إلى معسكر كبير للتدريب على حمل السلاح وتفعيل استعماله فيما جر الويلات على الشعب العراقي وشعوب المنطقة بما تحصل في حَربي الخليج الاولى، والثانية، وحرب تغيير نظام البعث. وقد سلبت سياسات النظام - المتعلقة بعسكرة المجتمع - من ذلك المجتمع حقه في العيش الأمن المستقر والاستمتاع بحياة صحية آمنة وطويلة؛ ففي الوقت الذي كانت فيه شعوب المنطقة تعيش التنمية على المستويات كافة كان العراق غارقاً في دوامات الحرب والدمار.




صورة (٢- ٤) تبين تشكيلات (أشبال صدام، الطلائع، فدائيي صدام،)

٢,٢,٢ موقف النظام البعثي من الدين:

حارب النظام البعثي منذ اليوم الأول من توليه السلطة الدين و علماءه؛ لأنه كان يرى أن (الشعب العراقي من أكثر شعوب المنطقة اطلاعاً على الأفكار المستحدثة التي طالما تفاعل معها بالنقد والتصويب الذي جعله من الشعوب التي يصعب على أفراده تبني فكرة بعينها؛ ويعود ذلك الى جملة أسباب لعل أهمها سعة اطلاعه و عمقه الثقافي وحضارته الضاربة في القدم التي دعمت شخصية الفرد العراقي وزادت من قوتها وصلابتها؛ لذا كان من الصعب على أية جهة حزبية كانت أم غير حزبية أن تقنع مجتمعاً كاملاً بأفكار ها وأن تلزمه بتطبيقاتها حتى لو كان قسراً، فما كان منه إلا أن حارب عقائد الناس وضربها في الصميم، وطرح بدلا عنها أفكارا حزبية فاشية؛ إذ كان يقمع ويعتقل ويعذب اصحاب الفكر و علماء الدين في المجتمع، و من ذلك:

1- محاربة الحوزة العلمية وطلبتها بين التضييق بالإقامة الجبرية، والإعدام والاغتيال، والتسفير، ولا سيما ما جرى على المرجع الأعلى (السيد محسن الحكيم) و أبنائه، وإعدام المرجع والمفكر والفيلسوف الكبير (السيد محمد باقر الصدر) وأخته العلوية المفكرة (بنت الهدى)، وكان اخرها جريمته في اغتيال المرجع الديني (السيد محمد محمد صادق الصدر، ونجليه) وباشراف مباشر من رأس النظام، فضلا عن التضييق والحبس على طلبة الحوزة الدينية واغتيال الكثير من العلماء '.



صورة (٢- ٥) وثيقة تبين محاربة نظام البعث لعلماء الدين والأسر العلمية

^{&#}x27; انظر: م.م. عبد الهادي سلطان الركابي، ضحايا إجرام النظام البعثي من العلماء، الناشر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف، المطبعة: دار الكفيار- للمستركة المقدسة. كربلاء المقدسة.

٢- محاربة علماء الدين السنة المعارضين للنظام وإعدامهم. وأظهر مثال على ذلك إعدام كل من (الشيخ عبد العزيز البدري، واخيه الشيخ عبد الرؤوف البدري/ رحمهما الله تعالى).



صورة (٢ - ٥) وثيقة تبين محاربة نظام البعث لعلماء الدين

 7 -تدمير دور العبادة كالمساجد والحسينيات والكنائس مثل كنيسة (مار يوسف) في منطقة العمادية وهي كنيسة يعود تاريخ بنائها إلى القرن السابع الميلادي، إذ دمرت عام 1

٤-محاربة خطباء المنبر الحسيني فاغتيل كثير منهم كالشيخ الخطيب (عبد الزهراء الكعبي /رحمه الله تعالى) الذي دس له السم في فنجان قهوة وهو في مجلس فاتحة في كربلاء، وقتل ما يزيد على (٤٠٠)



أربعمئة خطيب منبر حسيني ١١ ولم ينجُ من القتل إلا من هاجر في خفية كالشيخ (الدكتور أحمد الوائلي، والسيد جاسم الطوير جاوي، والشيخ باقر المقدسي / رحمهم الله) وغيرهم .

٥- هدم المدارس الدينية في النجف الأشرف، وإغلاق عدد كبير منها بعد إفراغها من طلبتها بالتهجير والسجون.

٦-تسفير مئات من طلبة الحوزة العلمية المغتربين من الهند وباكستان وأفغانستان والصين وإيران
 وأذربيجان وتركيا.

٧- اغتيال العلماء وتلفيق التهم الكيدية ضد علماء الدين وطلبة الحوزة العلمية (انظر صورة (٢-٦)).

٨- حرق المكتبات الدينية العامة و هدم أبنيتها في النجف الأشرف وكربلاء المقدسة.

٩-مصادرة المكتبات الخاصة وسرقة المخطوطات الدينية النادرة.

• ١- العمل على تسقيط علماء الدين وطلبة العلوم الدينية عبر بث الشائعات أو دس رجال الأمن بعد إلباسهم الملابس الدينية بين طلبة الحوزة والمجتمع العراقي، وتوجيههم بعمل أفعال لا أخلاقية تنفر الناس من رجال الدين.

11- منع اصدار الصحف والمجلات ووسائل الاعلام الإسلامية في الداخل وحظر دخول الصادر منها في الخارج.

1 - احتكار وسائل التربية والتعليم كلها والسيطرة على برامج المدارس والجامعات العراقية، حتى قام بعد أحداث 1991 بإغلاق (كلية الفقه) العريقة في (جامعة الكوفة).

١٣- منع انتشار الكتب الإسلامية ومحاربتها؛ وذلك بحظر طباعتها واستيرادها وتوزيعها وتداولها.

١٤- إغلاق المؤسسات الإسلامية للتربية والتعليم والخيرية مثل، المدارس الحوزوية والثانويات والكليات
 والجمعيات الخيرية وغيرها.



' انظر: الخويلدي، الشيخ حمزة، ضحايا المنبر الحسيني الناشر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف، ، الطبعة الثانية، المطبعة: دار الكفيل-كربلاء المقا

A/49/651 Arabic Page 24

٧ - قضية محمد ثني الخوشي

٨٠ - في مساء ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٤ توفي محمد تقي الخوتي في حادث سيارة بعد أن ظل عامين كاملين يعيش تحت التخويف والمضايقة بطريقة لا هوادة فيها، شملت توجيه تهديدات محددة لحياته ترجع الى وقت اعتقاله هو ووالده المرحوم أية الله أبو القاسم الموسوى الخوتي في آذار/مارس ١٩٩١، وعلى وجه التحديد، كان السيد الخوتي في طريق عودته الى النجف بعد أن قام بزيارته الأسبوعية للأماكن المقدسة لدى الشيعة في كربلاء حينما اصطدمت سيارته بشاحنة غير مضاءة كانت تعترض الطريق الرئيسي ذي الاتجاهين. ووفقا لمعلومات وردت الى المقرر الخاص، وقع الحادث حوالي الساعة ١١ مساء وأدى الى وفاة سادق السيد الخوتي وابن أخيه البالغ من العمر ستة أعوام. إلا أن السيد الخوتي وصهره، أمين قلتالي، ظلا طريحين على الطريق لساعات ونزفت دماؤهما حتى الموت قبل أن تستدعى سيارة اسعاف حوالى الساعة ٤ صباحا لنقل جثمانيهما.

٨١ - وتبين معلومات موثوقة، وردت إلى المقرر الخاص، بالتفصيل كيف وجهت السلطات الحكومية العراقية تعليمات إلى السيد الخوتي في عدة مناسبات بوقف أنشطته في الخارج لتمثيل المذهب الشيعي والمجتمع الشيعي في العراق، وخاصة اعرابه عن قلته إزاء يقاء ١٠٥ من رجال الدين منقودين، وبشأن أقراد أسرهم، وبشأن تدخل الحكومة في الشؤون الدينية بوجه عام، وفي حقيقة الأمر، فإن المعلومات التي بحوزة المقرر الخاص دفعته الى الاعراب عن قلقه على سلامة السيد الخوتي في مناسبتين عامتين: في كلمة ألقاها أما مجلس الأمن في ١٨ آب/أغسطس ١٩٩٧ (النظر SPV.3105) وفي تقرير وجهه إلى لجنة حقوق الإنسان في شباط/قيراير ١٩٩٧ (SPV.4105). النقرات ١٩٤٧ و ١٥١ و ١٨١ و ١٨٦)، وقد رفض طلب الخوتي إعطاء تصريحا بمغادرة العراق وذلك قبل وفاته يفترة وجيزة، مما جعله يعرب عن مخاوفه لأقاريه خارج العراق.

۸۷ - وقد وجه المقرر الخاص الذي ساوره قلق عميق بشأن ظروف وفاة السيد الخوتي، رسالة مؤرخة الم المسلس ۱۹۹۶ الى وزير خارجية الجمهورية العراقية يطلب فيها ختائج تحقيق كامل في الحادث وتحديد المسؤولين عن ذلك بوضوح. ولم ترد حكومة العراق على الطلب حتى الآن وفي الوقت ذاته، أفادت التقارير أن السيارة التي تعرضت للحادث أحرقت ولم يتسن العثور على سائق الشاحنة.

٨٢ - وقد جرى دفن السيد الخوتي بعد وفاته صباح دنس اليوم. وعمل المسؤولون الحكوميون على التعجيل بمراسم الدفن رغم اعتراضات الأسرة. وفي أواخل تشرين الأول\"كتوبر ١٩٩٤، تنقى المترر الخاص معلومات بأن حكومة العراق قامت بمصادرة المنزل السابق لوالد السيد الخوشي (أذ قامت بإجلاء المتبقين من أفراد أسرته) الى جانب ٢٢ منزلا آخر كانت تشكل جزءًا من الأوقاف التي تشرف عليها مؤسسة الخوشي التي تصدف عليها مؤسسة الخوشي الدوش يعمل أمينا عاما لها حتى وفاته.

J. 94-43852

صورة (٢- ٦) تقرير الأمم المتحدة بين اغتيال نظام البعث لنجل المرجع الأعلى السيد الخوئي

١٥ منع إقامة الشعائر الإسلامية وصلاة الجمعة وصلاة الجماعة والنشاطات الدينية.

17- الضغط على أئمة المساجد والخطباء للارتباط بأجهزة السلطة واستحصال الإجازات والموافقات من الأمن، وتحديد الموضوعات التي يتحدثون فيها، وإعدادها في دوائر الأمن العاملة تحت اسم وزارة الأوقاف.

١٧- منع تداول المحاضرات الدينية والقصائد الدينية المسجلة على أشرطة صوتية أو فيديوية.

١٨- مراقبة المساجد والحسينيات بوساطة وكلاء الأمن ورجال الحزب، وكتابة التقارير عن رواد المساجد
 والحسينيات واستقدامهم لمديريات الأمن والتحقيق معهم.

١٩- منع مجالس عزاء الإمام الحسين (عليه السلام) في المساجد المركزية والأماكن العامة، واشتراط حصول الموافقة الأمنية بشروط معقدة جدا.


- ٠٠- منع زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) مشيا.
- ٢١- التضيق على سائقي مركبات النقل وحثهم على عدم نقل الزائرين إلى العتبات المقدسة.
 - ٢٢- اعتقال زائري العتبات المقدسة.
- ٢٣- منع الأذكار والشعارات والهتافات الدينية لدرجة اعتقال من يطلب رفع الصوت بذكر الصلاة على
 النبي محمد وآله الطاهرين.
- ٢٤- تخصيص مكتب للأمن ومكتب للمخابرات داخل العتبات المقدسة لرصد الزائرين وجمع المعلومات
 عنهم واعتقالهم.
 - ٢٥- منع وحظر تشكيل المواكب والهيئات الحسينية.

كانت الغاية مما مر من جرائم موجهة إلى علماء الدين وخطباء المنابر والمفكرين ما يأتى:

- أ- إنهاء صلة المجتمع بالشريعة والعقيدة والبناء الديني السامي.
 - ب- بث النزعة الطائفية بين أطياف المجتمع العراقي.
 - ت- انهاء روح الحماسة والثورة لدى الجماهير.
- ث- الضغط على كل من يتمسك بالممارسات العبادية والدينية واتهامه بمختلف الاتهامات كالرجعية والتخلف والتحجر، والاستهزاء به وتشويه سمعته والتشهير به.

وقد جند النظام البعثي لمحاربة إقامة الشعائر الدينية كل قواه فيما تجسد بقمع المنتفضين على النظام في انتفاضة صفر (انتفاضة أربعينية الإمام الحسين (عليه السلام)) في العام ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م الذين كانوا امتدادا لنهضة الاصلاح التي أسس لها الامام الحسين (عليه السلام).





صورة (٢- ٧) وثيقة تبين اتهامات نظام البعث لعلماء الدين

وقد تحصل من هذه الانتفاضة نتائج جمة منها:

- ١- رفعت القناع عن وجه النظام البعثي، وأظهرته على حقيقته للأمة عدوا لدودا للإسلام والمسلمين.
 - ٢- كانت منبها للجماهير وعاملا على إيقاظها وتوعيتها.
- ٣- كشفت عن القدرات والقابليات الكبيرة والمعنويات العالية التي تملكها الأمة للتمكن من منازلة الطغاة
 وقهر هم باستخدام سلاح الإيمان فقط، وإن جَندوا كل إمكاناتهم البشرية والمادية والعسكرية.
 - ٤- كانت بداية لسلسلة انتفاضات شهدتها مدن العراق.
- ٥- ولدت هذه الانتفاضة حالة من الاستياء والتذمر في القوات المسلحة، فقد تعاطف بعض أفرادها مع المتظاهرين.



7- كشفت عن ضعف النظام وتهوره عندما أقدم على اعتقال آلاف الشباب والشيوخ والنساء والأطفال عراقيين وغير عراقيين بطريقة هستيرية كاقتحام البيوت بتسلقها من الخارج او محاصرة الشوارع واعتقال كل من فيها.

٢,٣. انتهاكات القوانين العراقية:

وهنا نسلط الضوء على انتهاكات نظام البعث للقوانين العراقية التي تجرم التدخل في شؤون القضاء أو محاولة التأثير في أعمال، وهدر الثروة الوطنية وتبديدها ومفسدي نظام الحكم، وسوء استخدام المنصب والسعي وراء السياسات التي أدت إلى التهديد بالحرب أو كادت.

٢,٣,١. صور انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم السلطة:

ارتكب نظام البعث مجموعة كبيرة من الجرائم والانتهاكات بحق الشعب العراقي نذكر بعضها وهي:

1. انتهاك حق الحياة بالإعدامات من دون محاكمات، والقتل الفردي والجماعي، بالاغتيالات والدفن في المقابر الجماعية، واستعمال الأسلحة المحظورة دوليا ضد المدنيين العزل.


- ٢. انتهاك حق الحباة للأجنة بقتل الحوامل.
- ٣. انتهاك حقوق الأقليات من التركمان والكرد والشبك والمسيحيين.






صورة (٢- ٨) وثيقة تبين إعدام المواطنين من دون محاكم (المصدر: الأمم المتحدة).


- ٤. انتهاك خصوصيات المواطن العراقي بزرع الوكلاء والجواسيس في المجتمعات العراقية كافة بهدف
 إثارة الرعب وتكميم الأفواه.
- انتهاك حرمة البيوت والتفتيش القسري باقتحامها في أوقات متأخرة من الليل من دون مذكرة تفتيش
 قضائية.
- 7. انتهاك حق الحرية بكافة أشكالها الدينية والسياسية والفكرية، ومنع الحريات الدينية، والإساءة إلى بعض الشعائر الدينية (تجريم الشعائر الدينية)، ومنع تأسيس الأحزاب السياسية والانتماء لها وتجريمها، واغتيالات المعارضين والكفاءات العلمية خارج العراق، ومنع تأسيس الجمعيات والنقابات المهنية خارج إطار حزب البعث، ومنع وتقييد حرية التنقل والسفر، والحبس للبالغين الذكور والإناث والأطفال والقاصرين.
- انتهاك حق المواطنة وإسقاط الجنسية من مئات الألاف من الكرد الفيليين والتبعية الإيرانية الذين ولد
 أجدادهم وأباؤهم في العراق قبل وجود النظام البعثي وتأسيسه دون سواهم من التبعية العثمانية والبريطانية
 لأسباب سياسية وطائفية.





صورة (٢- ٩) وثيقة تبين منع سفر رجال دين من العراقيين وغيرهم






صورة (٢-١٠) وثائق تبين إسقاط الجنسية عن العراقيين


٨. انتهاك حق الملكية، ومصادرة أموال المواطنين من دون مسوغ قانوني.






صورة (٢-١١) تبين مصادرة أموال عراقيين لمشاركتهم في الانتفاضة الشعبانية

- ٩. انتهاك البيئة بحرق المزروعات، وقطع الأشجار, وتجفيف الأهوار, وردم الأنهار وتغيير مساراتها،
 وحرق الأهوار، وحرق الغابات، وتجريد الطبيعة.
- ١. انتهاك حق المرأة حديثة الولادة بحرمانها من رعاية طفلها الرضيع لعامين بعد الولادة بإعدامها، وانتهاك الروابط الأسرية بتطليق النساء من أزواجهن المختلفين بالجنسية والقومية أو منعهن من الإلتحاق بأزواجهن.
- 11. تنفيذ عقوبات قاسية وغير مشروعة من قبيل تفخيخ المتهمين وتفجير هم أو إذابة أجسادهم في الأسيد (التيزاب)، أو اطلاق الكلاب لنهشهم أحياء، أو الذبح بالسيف وقطع الرؤوس أو الرمي من المرتفعات أو تنفيذ الإعدام من قبل أبناء المسؤولين على المدانين كأهداف للرمي كما هو الحال مع (مصطفى) ابن المقبور (عدي) الذي نفذ أعمال إعدام لعدد من نزلاء سجني (أبي غريب والرضوانية).
- 11. التعسف بالاتهام والتجريم بالتبعية لعوائل وأقارب وأصدقاء المتهمين بالانتماء إلى الأحزاب السياسية الأخرى.
 - ١٢. التجنيد الإجباري في صفوف الجيش، والجيش الشعبي في المعارك، وعسكرة المجتمع بتجنيد الرجال
 وكثير من النساء، والأطفال والقاصرين والطلاب.



صورة (۲-۲) تبين حرق قصب الأهوار






صورة (٢ - ١٣) وثيقة تبين منع زوجة من السفر كون زوجها من التبعية الايرانية

١٤. تهديد أمن المنطقة والعالم بالحروب العبثية والتسبب بإزهاق وجرح مئات الألاف من الأرواح البريئة وتكبيد العراق خسائر مالية فادحة.



جرائم نظام البعث في العراق



صورة (٢- ١٤) وثيقة تبين تنفيذ عقوبات إجرامية بطرق قاسية وحشية






صورة (٢-٥١) تبين خسائر العراق في حروب نظام البعث العبثية



10. منع حرية التعبير عن الرأي ولاسيما في القضايا السياسية، ومعاقبة من يقوم بذلك عقوبات قاسية تصل إلى السجن سنوات، أو إلى عقوبة الإعدام، وتحزيب الإعلام بكافة صوره، ومنع حريته. 17. هدر المال العام وسرقة ثروات البلد بوسائل مختلفة



صورة (٢- ١٦) وثيقة تبين هدر المال العام والتبرع للحملات الانتخابية لبعض الشخصيات الأجنبية

- ١٧. إهمال المؤسسات التربوية والتعليمية وأدلجتها، وإهمال مؤسسات القطاع العام.
- 1 \. عدم توفير العيش الكريم للمواطن العراقي، بل فرض الحصار والعمل على إفقار الناس وتجويعهم بوسائل مختلفة كإعدام التجار، وحبس العمال، والتضييق على الكسبة، ومصادرة أموال المواطنين وممتلكاتهم بطرق غير شرعية، وغير قانونية.







صورة (٢- ١٧) وثيقة تبين فرض حصار شامل على قرى المواطنين

١٩. الحصانة غير المشروعة للبعثيين من أجل الأمن من العقاب تحت مسمى (حزب البعث).

٢٠. التهجير القسري، والتسفير والتغيير الديموغرافي.







صورة (٢- ١٩) وثائق تبين تهجير الكرد من بغداد إلى المحافظات الجنوبية





صورة (٢- ١٩) وثيقة أخرى تبين تهجير الكرد من بغداد إلى المحافظات الجنوبية

٢١. الإخفاء القسري للمواطنين





صورة (٢- ٢٠) وثيقة تبين الإخفاء القسري للعراقيين

٢٢. تسيس السلطة القضائية وتحزيبها، وتعين القضاة البعثيين في مؤسسات القضاء بتسميات موالية مثل (القضاء البعثي)، (قضاء الحزب)، (محكمة الثورة).



المرفق الأول وثائق مختارة وجدت في مكاتب الأمن العراقية

النصوص التالية هي وثائق رسمية مختارة من وثائق حكومة العراق أخذت من مكاتب إدارات الأمن الاقليمية في منطقة كردستان التي تتمتع بالحكم الذاتي.

الوثيقة رقم ١

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس قيادة الثورة رقم القرار ٩٨٦ تاريخ القرار ٢١ تموز/يوليه ١٩٨١

نسرار

استنادا ُ إلى أحكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والأربعين من الدستور المؤقت قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢١ تموز/يوليه ١٩٨١ ما يلي:

- تمنع المحاكم ودوائر الشرطة من سماع أية دعوى ضد المخارز المكلفة بتعقيب الهاربين والمتخلفين
 عن أداء الخدمة العسكرية في حالة اضطرار تلك المغارز إلى استعمال القوة بهدف إلقاء القبض على
 الهاربين والمتخلفين إذا ترتب على ذلك وقوع اصابات بدنية أو أضرار مادية.
- ٢- تغلق جميع القضايا المقامة ضد عناصر المفارز المشمولة بأحكام هذا القرار وتوقف التعقيبات القانونية المتخذة بحقهم.
 - ٣- يتولى الوزراء المختصون تنفيذ هذا الترار.

(توقیع) صدام حسین رئیس مجلس قیادة الثورة

94-11282F2

صورة (٢- ٢٠) وثيقة تبين الإخفاء القسري للعراقيين (المصدر: تقارير الأمم المتحدة).


٢٣. الإكراه على الاحتفالات (أعياد تأسيس الحزب، وميلاد الرئيس، وأعياد شباط، وأعياد تموز).

٢٤. الابتزاز بالتهديد، وفرض الاتاوات على المواطنين والتجار وأصحاب المصالح.

٢٥. إكراه الشعب على الولاء وفرض سياسة (كل عراقي بعثي وإن لم ينتم).

٢٦. تهديم الدور السكنية كعقوبة للمواطنين.





صورة (٢- ٢١) وثيقة تبين تهديم دور المواطنين

- ٢٧. تكريم الأفعال غير الأخلاقية، وتشجيع الخيانة المجتمعية, والدينية.
- ٢٨. التمييز القومي والعرقي والطائفي وتنفيذ الحرمان المقصود من الحقوق العامة.
 - ٢٩. قتل الأسرى وتعذيبهم والتمثيل بهم.
 - ٣٠. تجريم المطالبة بالحقوق، والاسيما تُجاه حزب البعث.
 - ٣١. منع حق معرفة الحقيقة لمصير المختفين قسريا.
 - ٣٢. جريمة تعذيب الأطفال، والنساء، والشيوخ.
- ٣٣. منعُ إقامة العزاء من ذوي الضحايا المعدومين وأخذُ ثمن الإطلاقات النارية التي أعدم فيها ذووهم.
- ٣٤. الاكتظاظ في السجون والمواقف ودور الإيداع، وانتهاك الحيز الارضي الواجب تخصيصه سجنا لـ
 - (٣٠/ ثلاثين) انسانا بمساحة أربعة امتار مربعة.



٣٥. الحرمان من الخدمات الطبية والصحية للفئات الهشة في السجون من (النساء، والشيوخ، والأطفال).
 ٣٦. جرائم الاغتيالات السياسية للشخصيات الوطنية.

A/49/651 Arabic Page 25

جيم - الاستنتاجات

48 - تأتي أهمية مناقشة عمليات القتل السياسي في العراق من طبيعة الانتهاكات وبقدر ما تستحق عمليات القتل السياسي من شجب بوصفها انتهاكات لحقوق ضحاياها من الأفراد في الحياة، فإن ما يجعثها تستحق الانتهاء الى أبعد حد أن القصد منها هو الانتهاك، عن طريق الارهاب، لحريات الرأي والتعبير لدى فئات معينة من السكان ككل. وكان المترر الخاص قد تناول هذه المسألة في السابق تحت عنوان أوسع نطاقا وهو "الانتهاكات التي تمس السكان ككل" لأن الهدف من القتل هو هدف سياسي لإخراس المخالفين وقمع المعارضة، وذلك على الرغم من أن الحالة تتعلق بقتل شخص بعيته.

٨٥ - وتعتير مصادر عدة (غتيال الشيخ طالب السهيل التميمي، شأنه شأن جميع عمليات القتل السياسي، تحذيرا عاما موجها الى المعارضة (وربما الى المجتمع الدولي) بأن الحكومة العراقية لا تزال قوية ولها ذراع طويلة وتستطيع أن تنظ هذه العمليات أنى رغبت، من دون عقاب.

٨٦ - ويتكرر السياق المحدد لمقتل ليسي شميت في مجموعة من الهجمات الأطرى التي جرت في شمالي المنطقة الكردية في ذلك الوقت، بما في ذلك تفجير سيارة صحفي سويدي، جرح فيها الصحفي، ونصب كمائن للمركبات التابعة لوحدة الحراسة التابعة للأمم المتحدة (حيث أصيب ثلاثة حراس تابعين للأمم المتحدة)، وما الى ذلك: وأشارت التقارير الى أن دوائر الأمن العراقية كادت تقدم "هيات" لقاء القيام يهجمات في الشمال، وخاصة ضد الأجانب. وقد أدركت المنظمات الإنسانية الدولية غير الحكومية يتينا معنى هذه الهجمات وخاصة مقتل السيدة شميت، بوصفها "إشارة تحذير" دفعت بعض المنظمات الى المخادرة ودفعت معظمها الى الخاذ احتياطات أمنية جديدة.

AV - ويجب أن ينظر الى وفاة السيد الخوش في ضوء التهديدات السابقة التي وجهت اليه، وما اضطلع به من دور كعضو قيادي للمذهب الشيعي في العراق والتسلسل التاريخي لأعمال ارهابية مماثلة تغذت ضد معارضي الحكومة. وقد جاءت هذه الوفاة وسط مجموعة من الأعمال القمعية التي ترتكب ضد الشيعة مثل إغلاق مسجد الخضراء في النجف. علاوة على ذلك، لا بد من الاشارة الى أن السلطات الحكومية كانت لها ليدو. من لم بعجموعة من حوادث السيارات القاتلة التي حدثت في السابق، وهي حوادث مديرة على ما يبدو. من قبيل قضية ابن رئيس الجمهورية السابق، محمد أحمد حسن البكر، والرئيس السابق لاتحاد نقايات العمال، خالد محسن، ووزير الزراعة السابق، نافذ جلال، ووزير النفط السابق، قليح حسن الجاسم، ووزير العدل السابق، حسين الحاسم، ووزير العدل السابق، حسين الحاقي، وهي قضايا معروفة جيدا.

٨٨ - إن للعراق، في واقع الأمر، تاريخا طويلا حافلا بالأنشطة الإرهابية، لا ضمن ولايته الإقليمية فحسب، بل وخارجها أيضا، كما تدل على ذلك قضية التميمي بجلاء. وعمليات القتل السياسي هذه لا تشكل فحسب انتهاكا خطيرا لحقوق ضحاياها من الأفراد كبشر، ولكنها تشكل، من خلال الإرهاب انتهاكا خطيرا للحقوق الانسانية لفتات من السكان بكاملها وللسكان ككل في حقيقة الأمر.

94-43852

صورة (٢- ٢٢) تقرير أممي يصف حكومة نظام البعث بأنَّها ذات تأريخ طويل وحافل بالأنشطة الإرهابية

٣٧. ممارسة إساءة المعاملة والتعذيب المنهجي بعلم ودراية ومباركة الرئيس الأعلى والقائم بالتحقيق من عناصر السلطة القضائية وفق ممارسات عدة منها:

حرق الضحايا، والسير على المسامير أو الزجاج أو الألغام بالإكراه، والصعق بالكهرباء، والتعذيب بالماء البارد شتاءً، والتعذيب بالشمعة، والتعذيب النفسي بانتهاك العرض (الزوجة، الأخت، البنت، الأم) بمرأى

الضحية وضع سوار الإعدام بيد المتهم كعلامة على الإعدام للضغط نفسيا واعتقال الوالدين أو الأقارب من دون جرم، وثرم الضحية ورمى لحمه إلى الأسماك، الضرب الجماعي المبرح، وإجلاس الضحية على بطل الزجاج بالقوة وقد يكون مكسورا احيانا، التعذيب بالكرسي الكهربائي، والاغتصاب وجرائم الشرف، والتعذيب بالحرمان من الطعام والماء، وقطع الأعضاء (اليد، والرجل ، والأنف، واللسان، وخلع العين والأذن ، وتشويه الجبهة)، والتعذيب بالفلقة وخلع الأكتاف، والشنق، والإعدام رميا في الساحات العامة للجنود الهاربين من المعركة، وكسر اليد أو الساق من دون تخدير وتكسير العظام بواسطة المطارق، وكسر وقلع الأسنان والفكين، وضرب رأس متهم برأس آخر، وقلع أظافر اليد والقدم، وقطع الأصابع، والتعليق بالمراوح والسقوف، وسلخ جلود الضحايا ورش الجسم بالفلفل الحار والملح، وإدخال الدبابيس والإبر في أجزاء الجسم الحساسة، وإيقاف الضحية لساعات طويلة على ساق واحدة أو رفع يده لساعات طويلة، والكي بالسكائر وإطفاءها في عين الضحية، الضرب بالكابلات، والهراوات الخشبية والمطاطية، ورش الملح على الجروح، قطع الماء والطعام، والحرق بالنار عبر لف الأصابع والأذنين بقطن مبلل بالنفط وإشعال النار فيه، وقطع الساق بالمنشار، ووضع الضحية بالحفرة لأيام مع الحشرات، وإجراء التجارب البيولوجية، وضرب الرأس في أماكن مخصوصة تفقده عقله، وإتلاف الأذن بالصفع القوى أو دق الأذن على الحائط بالمسمار، وكسر الأنف بمطرقة حديدية، والحرق بالمكوى الكهربائي وبالغاز الملتهب وبالصفائح المعدنية المكهربة، إجلاس الضحية فوق النار و المدفأة النفطية أو الكهربائية أو الغازية ، والتعذيب بالأشعة فوق البنفسجية بوضع رأس الضحية بجهاز خاص لأتلاف بصره، والتعذيب بالقير المذاب الحار أو الأسفلت، وصب السوائل الساخنة في فم الضحية، وتشويه جسد المرأة، والتعذيب بالمنشار الكهربائي، وقلع العين بمقبض حديدي (سمل العين)، وضغط الرأس بالمنكنة، والتعذيب بسب العرض والشرف بالكلام البذيء، والاستهزاء بالمعتقدات والسخرية منها، والتعذيب بالسجن الانفرادي، وثقب الأيدي والقدمين بالمثقاب الكهربائي (الدريل).





تقارير الأمم المتحدة في إدانة نظام البعث (انتهاكات حقوق الإنسان)١٩٩١-٢٠٠٣.

A/49/651 Arabic Page 14

الواضح أن السياسة المقصودة التي تتبعها الحكومة العراقية في هذا العجال تشكل انتهاكا جسيما لحقوق الإنسان.

رابعا - التطبيقات القانونية للعقوبات القاسية وغير العادية


ألف - المراسيم الأخيرة

33 - في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٤ نشرت الجريدة العراقية الرسعية "الجمهورية" نص قرار مجلس فيادة الثورة رقم ٥٥. المؤرخ ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤ (انظر العرفق، الوثيقة رقم ١) وينص هذا القرار، الذي وقعه صدام حسين رئيس مجلس قيادة الثورة، على معاقبة مرتكبي جرائم معينة متعلقة بالملكية، أي السرقة (بما في ذلك سرقة السيارات)، بقطع اليد اليعنى من الرسغ. وفي حالة العود، ينص القرار على قطع رجله من منصل القدم. وتطبق هذه العقوبات حتى في حالة عدم حدوث اعتداء أثناء السرقة. وينص القرار كذلك على تطبيق عقوبة الاعدام على السارق اذا كان مسلحا أو اذا ترتيت على السرقة وفاة شخص وفي محاولة متناقضة فيما يبدو لمنح استثناءات انسادية، تستثني الفقرة الثالثة من تطبيق القرار رقم ٥٩ الأحداث والأزواج والأقارب الى الدرجة الثالثة، وتشترط أن تزيد قيمة المال المسروق على ٥٠٠٠ دينار.

25 - إن العقوبات المنصوص عليها في قرار مجلس قيادة الثورة رقم ٥٩ هي عقوبات قاسية و غير عادية وتشكل انتهاكا واضحا الالزامات العراق بموجب المادة ٧ من العيد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وعلاوة على ذلك، فإن القرار رقم ٥٩ يخالف، نصا ومضمونا، مقصد وهدف إعلان حماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب و غيره من ضروب المعاملة والعقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهيئة. ففي حين تلزم المادتان ٧ و ٤ من الإعلان المذكور أعلاء العراق بعدم السماح، يل يمنع ممارسة هذه العقوبات في اطار ولايته الفضائية، فإن تقنين قطع يد من يرتكب جريمة تتعلق بالملكية و فقا لأحكام العرار رقم ٥٩ يمثل تعذيبا "خطيرا ومتعمدا في شكل معاملة أو عقوبة قاسية أو اإنسانية أو مهيئة" على النحو المبين في النحو المبين على النحو المبين تكون بأي حال متفقة مع التزامات العراق بموجب قانون حقوق الإنسان الدولي، فإن أحكام القرار تطبق على سرقات الملكية البسيطة التي لا تزيد قيمتها على ١٠ دولارات من دولارات الولايات المتحدة وفقا للمعلومات التي وصلت الى المقرر الخاص فيما يتعلق بسعر الصرف الحالي (تتراوح قيمة الدولار الواحد بين للمعلومات التي وصلت الى المقرر الخاص فيما يتعلق بسعر الصرف الحالي (تتراوح قيمة الدولار الواحد بين المعلومات التي يومن مراقي) في جنوب العراق، وبناء على ذلك، فإن تسليط عقوبة الإعدام على من يرتكب هذه الجريمة حين يكون مرتفيا حال المقرة ٢ من المادة ٦ من العيد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تقضي بأنه تشكل انتهاكا لأحكام الفقرة ١ من المادة ٦ من العيد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تقضي بأنه تشكل انتهاكا لأحكام الفقرة الإعدام إلا جزاء على أشد الجرائم خطورة".


صورة (٢- ٢٣) تقرير أممي يصف العقوبات القاسية لنظام البعث





صورة (٢- ٢٤) وثيقة تبين شدة التعذيب ووحشيته مما يتسبب بموت المواطنين الأبرياء





صورة (٢- ٢٥) وثيقة تبين عقوبات قطع اليد وقطع اللسان وكوي الشفتين والإعدام




صورة (٢- ٢٦) تبين بعض وسائل التعذيب لنظام البعث



٢,٣,٢ بعض قرارات الانتهاكات السياسية والعسكرية لنظام البعث:

تعمد نظام البعث البائد إصدار قرارات الإعدام ضد العراقيين من دون العودة إلى الأساليب التحقيقية المهنية الرصينة مع أنها عقوبة تصادر حق الحياة، وتمثل أخطر عقوبة بحق المتهمين، ولا سيما إذا كانت التهمة الموجهة للشخص تهمة سياسية. وكانت هناك تقارير منتظمة عن إعدام ضباط عراقيين بزعم تآمر هم ضد النظام على الرغم من أنه كان من المستحيل تحديد صحة هذه الاتهامات إلا أن النظام العراقي قد أشاع فِرية الاتهام بالتخطيط للانقلاب على كل مَن يُعارضه؛ لتطهير المعارضين له في الجيش.



صورة (٢- ٢٧) وثيقة صدور أحكام إعدام وسجن لضباط عراقيين والمحكمة برئاسة عضو مجلس قيادة الحزب

وقد وثق ذلك بحسب قرارات الإعدام السياسية الآتية التي تصدر بموجبها أحكام الإعدام مما تحصلنا عليه من عملية الإحصاء الدقيقة التي أجريناها عن قرارات الإعدام السياسية الظالمة؛ فتبيَّن أن ما يسمى (مجلس قيادة الثورة) قد أصدر القرارات الآتية:



- 1. القرار المرقم (١٣٥٧) في (١٢٥١/١/١/١) والمعدل عام (١٩٧٦) الذي حرّم العمل السياسي للعسكريين في القوات المسلحة. ومن يخالف ذلك يعاقب بعقوبة الإعدام ما عدا النشاط السياسي لـ(حزب البعث). وقد تم تفعيل هذا القرار، وشمل كلَّ الأَفعال التي تضر بحزب البعث.
- ٢. القرار المرقم (٨٦٥) في (١٩٧٤/٨/١٢) الذي نص على عقوبة الإعدام لكل من ينتمي إلى (حزب البعث)
 وكان في السابق منتميا إلى تنظيم حزبي، أو سياسي سابق، وأخفى تلك العلاقة.
- ٣. القرار المرقم (١٢٤٤) في (١٢٤٠/١١/٢٠) الذي نص على عقوبة الإعدام لكل من عمل مع (حزب البعث) لمدة ثم ترك الحزب، وعمل مع حزب آخر.
- ٤. القرار المرقم (٧٨٤) في (١٩٧٨/٦/٧) الذي قضى بإنزال عقوبة الإعدام على كل من عمل على تنظيم شخص للعمل مع جماعة سياسية، أو حزب آخر وله علاقة بـ(حزب البعث).
- القرار المرقم (٨٨٤) في (١٩٧٨/٧/٣) الذي قضى بإعدام كل متقاعد من العسكريين، أو الشرطة، أو القرار المرقم (٨٨٤) في التقاعد بعد انقلاب (١٩٦٨/٧/١٧) إذا ثبت تورطهم بالعمل مع جهات سياسية غير (حزب البعث).
- 7. القرار المرقم (٢٦١) في (١٩٨٠/٣/٣١) القاضي بإعدام كل شخص ينتمي إلى (حزب الدعوة الإسلامية). والأدهى من ذلك أنه جعل هذا القرار بأثر رجعي، ويسري على الحالات السابقة. وهذا التعسف يؤكد المخالفة للمبادئ القانونية التي تقضي بعدم رجعية القوانين ولا سيما في القضايا الجنائية إلا إذا كانت لصالح المتهم. وهو بذلك يخالف البند (ب) من المادة (٦٦) من دستور (حزب البعث) نفسه لسنة (١٩٧٠) التي تنص صراحة على عدم رجعية القوانين.
- ٧. القرار المرقم (١١٤٠) في (١٩٨١/٨/٢٦) الذي حكّم على الهارب من الخدمة العسكرية بالإعدام رميا بالرصاص. وقد جرى تعديله ليشمل أفراد حرس الحدود، والجيش الشعبي بموجب القرار (١٥٤٠) في (١٩٨١/١/١٧).
- ٨. القرار المرقم (ΛVV) في (19.87/V/V) ويتم بموجبه إعدام العسكري في حال تغيُّبه عن وحدته العسكرية خمسة أيام من دون عذر مشروع.
- ٩. القرار المرقم (٣٨٤) في (١٩٨٤/٣/٣١) من قانون (عقوبات الجيش الشعبي) ذي الرقم (٣٢) لسنة (١٩٨٤) الذي نص على إنزال عقوبة الإعدام على كل من ثبت عليه الجُبن، والتخاذل من دون إعطاء معنى صريح لهذا الوصف، أو تحديد الجهة التي تضع المعابير.



١٠. القرار المرقم (٢٥٨) في (١٩٨٤/٤/٢١) يحرم محاولات مشاركة جهةٍ أُخرى (حزب البعث) بالسلطة، أو محاولة تغيير ها إذ قضى هذا القرار بإعدام كل من انتمى إلى جهة سياسية، أو حزب، أو جمعية تستهدف تغيير حكم البعث سواء بالقوة، أو بالتعاون مع جهات خارجية.

٢,٣,٣. أماكن السجون والاحتجاز لنظام البعث

لنظام البعث سجون كثيرة استعملها ضد أبناء الشعب العراقي، اكتضت بسجناء الرأي والعقيدة، وبعد امتلائها بالأبرياء استعمل الصحراء ورمضائها والأراضي الخالية سجونا للنساء والشيوخ والأطفال مثلما فعل بأهالي الدجيل وبلد والكرد، وفي هذا المطلب نذكر اسماء أبرز السجون والمعتقلات لنظام البعث البائد التي يجب أن يكون أغلبها أو كلها متاحف توثيقية لجرائم نظام البعث؛ لتكون شاهدا حيا على جرائم نظام البعث للأجيال حتى لا تتكرر تلك المآسي مرة أخرى.

أماكن السجون ومراكز الاحتجاز		اسم المحافظة
رئاسة المخابرات العامة والدوائر التابع لها	٠١.	
مديرية الامن العامة والدوائر التابعة لها	٠,٢	
مديرية الاستخبارات العامة	٠٣.	
مقرات (فدائيو صدام)	٠٤	
المقرات الحزبية	٠.	
مديرية التسفيرات	٠,٦	
سجن رقم واحد	٠,٧	
جهاز الأمن الخاص	٠,٨	
معتقل الفضيلية	٠٩.	بغداد
معتقل الرضوانية	٠١.	2,24
سجن أبو غريب	.11	
سجن الرشاد للنساء	.17	
قصر النهاية (قصر الرحاب)	.17	
حاكمية تحقيق الأمن	١٠٤	
سجن الشعبة الخامسة	.10	
سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	.17	
سجن الحلة الاصلاحي	٠.١	
مديرية الأمن في الاقضية (المحاويل، الهاشمية ، المسيل)	٠,٢	
فوج الطوارئ	٠,٣	
مقرات (فدانيو صدام)	٤.	
مديرية التسفيرات	٠.	بايل
السجون التابعة للمحافظة	٢.	ببن
مكافحة الإجرام	٠٧.	
سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	٠,٨	



أماكن السجون ومراكز الاحتجاز	اسم المحافظة
١. مديرية التسفيرات	
٢. المخابرات	
٣. سجن الأمن	
٤. سجون الأقضية	كربلاء
 المقرات الحزبية 	
٦. مقرات (فدانيو صدام)	
٧. سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	
١. مديرية أمن النجف	
٢. شعبة الاستخبارات	
٣. مديرية المخابرات	
٤. المقرات الحزبية	
٥. مديرية التسفيرات	النجف
٦. مقرات (فدانيو صدام)	
٧. سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	
١. مديرية التسفيرات	
٢. مديرية المخابرات	
٣. سبجن الأمن	واسط
 ع. سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى 	
 الاستخبارات العسكرية 	
٦. مقرات (فدانيو صدام)	
١. الدوائر الأمنية	
٢. مديرية المخابرات	
٣. دوائر الاستخبارات	
٤. المقرات الحزبية	ديالي
٥. مقرات فدانيو صدام	
٦. مديرية التسفيرات	
٧. سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	
١. الدوائر الأمنية	
٢. مديرية المخابرات	
٣. دوائر الاستخبارات	الانبار
٤. المقرات الحزبية	<i>ا</i> ب ب
٥. مديرية التسفيرات	
 ٣٠ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى 	
١. مديرية أمن ميسان	
٢. شعبة الاستخبارات	
٣. مديرية المخابرات	
٤. المقرات الحزبية	ميسان
ه. مديرية التسفيرات	
٦. مقرات (فدانيو صدام)	
٧. سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	
١. مديرية أمن الديوانية	
۲. مدیریة المخابرات	
 ٣. الاستخبارات العسكرية ٤. مقرات (فدانيو صدام) 	الديوانية
ه. معرات الحاليو صدام) ه. المقرات الحزبية	
٦. مديرية التسفيرات	
٧. سَجُونَ الْأَقْضَيَةُ والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	



أماكن السجون ومراكز الاحتجاز		اسم المحافظة
مديرية أمن المثنى	٠.١	
شعبة الاستخبارات	٠,٢	
مديرية المخابرات	٠,٣	
المقرات الحزبية	٤.	
مقرات (فدانیو صدام)	.•	المثنى
سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الاخرى	٦.	
نكرة السلمان (صحراء) تحول إلى مقابر جماعية	٠٧.	
معتقل الشيحيات (صحراء) تحول إلى مقابر جماعية	٠,٨	
معتقل بصية (صحراء) تحول إلى مقابر جماعية	٠٩	
مديرية امن ذي قار	٠.١	
شعبة الاستخبارات	٠,٢	
مديرية المخابرات	٠,٣	
المقرات الحزبية	٤.	ذي قار
مقرات (فدائيو صدام)	.•	
سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	٦.	
مديرية أمن البصرة	٠.١	
مديرية المخابرات	٠,٢	
مديرية التسفيرات	٠,٣	
مديرية أمن النظام	. £	البصرة
مقرات الفرق الحزبية	.0	
مقرات (فدائيو صدام)	٦.	
سجون أُخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	٠,٧	
مديرية أمن صلاح الدين	٠.١	
شعبة الاستخبارات	۲.	
مديرية المخابرات	. ۳	
المقرآت الحزبية	٤	صلاح الدين
سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى.	٥	
. دي -	٦	
مديرية أمن كركوك	٠,١	
سيري المن مرسوب شعبة الاستخبارات	۲.	
سب ، عسبر. مديرية المخابرات	٣	
حيري المسرات المقرات الحزبية	. ' . '	كركوك
المعربية التسفيرات	.•	
حيري المتصير. سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	٠,٠	
مقرات (فدانيو صدام)	٠,	
مرات (مارید مارید) مدیریهٔ امن نینوی	.1	
شعيريه اس ميسوى شعبة الاستخبارات	٠,	
سعبه المخابرات	٠,	
مديرية التسفيرات	. ' . £	
مديرية المتعيرات سجن بادوش	.0	نینوی
سجن بدوس المقرات الحزبية	٠,٥	
مقرات (فدائيو صدام) سرون أشرر الأقض قراندام التارمة امنارة الداخلية الأخرو	٠,٧	
سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	٠,٨	



أماكن السجون ومراكز الاحتجاز		اسم المحافظة
مديرية أمن دهوك	٠.١	
شعبة الاستخبارات	٠,٢	
مديرية المخابرات	٠,٣	
المقرات الحزبية	٤.	دهوك
مقرات (فدائيو صدام)	٠.	
مديرية التسفيرات	٦.	
سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	٠,٧	
مديرية أمن اربيل	٠.١	
شعبة الاستخبارات	. ۲	
مديرية المخابرات	٠,٣	
مقرات (فدائيو صدام)	٤.	أربيل
المقرات الحزبية	٠.	
مديرية التسفيرات	٦.	
سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	٠,٧	
مديرية أمن السليمانية	٠,١	
شعبة الاستخبارات	٠,٢	
مديرية المخابرات	٠,٣	
المقرات الحزبية	٤.	السليمانية
مديرية التسفيرات	.•	
مقرات (فدائيو صدام)	٦.	
سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	٠٧.	



الفصل الثالث

الجرائم البيئية لنظام البعث في العراق

تعد المشكلات البيئية التي واجهت العراق بسبب النظام البعثي وسياسته القمعية على العراق من الأسباب التي ادت الى ارتفاع معدلات التلوث وما صاحبه من اختلال كبير في التوازن البيئي بعد أن كان العراق يسمى في ماضيه (أرض السواد) لشدة خصوبة أرضه، إذ يتدفق رافداه بلا انتهاء، ليحولاه إلى جنة خضراء، اصبحت أرض الرافدين في عهد نظام البعث تعاني من انحسار الاراضي الخضراء وقلة الرقعة الزراعية جراء الحروب العبثية التي أتت على الشجر كما أتت على البشر، فضلاً عن تتابع سياساته التي أدت الى وقوع أربع كوارث كبرى جعلت البيئة العراقية واحدة من أكثر بيئات العالم خطورة وخرابا وأذى للإنسان والكائنات الحية في المسطحات المائية والغابات والاراضي الزراعية هي:

- ١- التلوث الحربي والإشعاعي وانفجار الالغام.
- ٢- تدمير المدن والقرى (سياسة الارض المحروقة).
 - ٣- تجفيف الأهوار.
 - ٤- تجريف بساتين النخيل والأشجار والمزروعات.

وسيأتي ذكرها تفصيلا لاحقا.

٣,١. التلوث الحربي والإشعاعي وانفجار الالغام.

تم استعمال الاسلحة المحرمة في اماكن مختلفة من العراق ومن بين أهم المدن التي أجرم فيها النظام البعثي باستعمال هذه الأسلحة مدينة (البصرة) في جنوب العراق ومدينة (حلبجة) في شماله، وهما تُعدان من أكثر المدن تعرضاً للهجوم بالأسلحة المدمرة مما أدى الى تلوث النظام البيئي لتلك المناطق وتخريبها.



أولا: البصرة ١٢

شهدت محافظة البصرة – التي كانت مقصدا للسائحين ورجال الاعمال والتجار من خارج العراق- اكبر عملية للإبادة البيئية والبشرية نتيجة امرين رئيسين:

١- استعمال الاسلحة المحرمة دوليا كغاز الخردل والقنابل العنقودية فضلا عن زرع الالغام بطريقة عشوائية قرب المناطق السكنية والاراضي الزراعية التي ما تزال اثارها الى اليوم شاخصة مما ينتج عنها من انفجارات يذهب ضحيتها الابرياء الساكنون والعاملون في تلك الاماكن.

٢- استعمال قوات التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة الامريكية في حرب الخليج الثانية ذخائر اليورانيوم المنضب في مناطق مأهولة بالسكان، في جنوب العراق عامة والبصرة خاصة نتيجة السياسات الاجرامية للنظام البعثي.

استعمال الاسلحة المحرّمة دوليا ومخاطر الالغام

وفقاً لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وبرنامج الامم المتحدة الانمائي، فإنَّ العراقيين يعيشون وسط أكبر تجمعات للألغام الأرضية والذخائر غير المتفجرة وغيرها من المتفجرات من مخلفات الحرب على كوكب الأرض.

وأشار تقرير المنظمة الدولية للمعوقين لسنة ٢٠٠٦ إلى أنَّ ما لا يقل عن (٥٥) مليون قنبلة عنقودية قد أسقطت خلال الحروب الاخيرة في العراق، الأمر الذي يجعله أكثر البلدان تلوثا في العالم بهذه المخلفات القاتلة. وعلى الرغم من مرور عشرات السنين على انتهاء الحرب العراقية - الإيرانية (١٩٨٠ – ١٩٨٨)، فإن أراضي العراق ما تزال مثقلة بمخلفات الحروب لاسيما المحافظات المحاذية لإيران، في جنوب العراق وشرقه، حيث تتشر الألغام والمقذوفات والمخلفات الحربية التي ارتبطت بتلك الحرب، وقد أكد وزير البيئة العراقي ان العراق مصنف على أنّه واحد من أكثر الدول في العالم تلوثاً بالألغام بسبب المساحات الهائلة من الألغام الناتجة عن الحرب العراقية الايرانية وما تلاها من حروب، وان الأراضي الملغمة والملوثة بالعبوات الناسفة تصل إلى

۱۲ تقع محافظة البصرة على نهر شط العرب جنوب العراق قرب الكويت وإير ان. وتعد الميناء الرئيس للعراق، على الرغم من أنها ليس لديها مدخل مياه عميقة. تشترك البصرة بحدود دولية مع كل من السعودية والكويت جنوباً وإيران شرقاً، والحدود المحلية لمحافظة البصرة تشترك مع كل من محافظة ذي قار وميسان " شمالاً، والمثنى غرباً. تزخر البصرة بحقول النفط الغنية، وبحكم موقعها له أذ تقع في سهول وادي الرافدين الخصيبة لـ فإنها تعد من المراكز الرئيسة لزراعة المنافر، والشعير، والحنطة، ومحاصيل اخرى، وتشتهر بتربية قطعان الماشية. وتقع على أرض سهلية رسوبية و صحر اوية.

جرائم نظام البعث في العراق

أكثر من ستة الاف كيلو متر، ومما يزيد الامر سوءاً ان نظام البعث قد خزن اسلحته في مناطق صحراوية يصعب الوصول لها، ولا يمتلك خرائط للاستدلال عليها، وتحتوي البيئة العراقية على ملايين الألغام والقطع الحربية غير المنفلقة من المخلفات الحربية في مختلف محافظات البلاد، الامر الذي يشكل تهديدا جدياً على حياة المواطنين، كما تشير بعض الإحصاءات إلى وقوع عشرات الآلاف من العراقيين بين قتيل أو معاق نتيجة تلك المخلفات، وكانت دائرة شؤون الألغام العراقية أعلنت أن حجم التلوث الكلي في العراق يبلغ نحو (٩٩٤) كم مربعاً، تم تنظيف نحو (٠٥٪).

ولأطفال العراق حصتهم من هذا التلوث فقد صرحت منظمة اليونيسف في العراق بانه في عام ٢٠٢١م على سبيل المثال لا الحصر، قُتل (١٢٥) طفلا أو تعرضوا للإعاقة نتيجة للمخلفات الحربية المتفجرة، والذخائر غير المنفجرة، إذ قتل من بينهم (٥٦) طفلاً، وتعرض الباقون للإعاقة ١٠، وبعض الاطفال لاسيما في القرى او البدو الرحل يعدون بعض المخلفات الحرفية أجساما غير مؤذية يمكن اللهو بها، فيقعون ضحيتها، إذ اشارت الحصاءات عام ٢٠٠٦ إلى ان عدد الضحايا من دون سن الثامنة عشرة بلغ (٥٦٥) ضحية لذلك العام.



صورة (۳-۱) طفل عراقي من ضحايا الألغام المصدر: الأمم المتحدة https://news.un.org/ar/story/۲۰۱۱/۰٤/۱٤۰۱۸۲

وما تزال محافظة البصرة الأكثر تلوثاً بالألغام والمقذوفات الحربية، كونها محافظة حدودية وساحة قتال لكل معارك النظام العبثية، إذ تعد أكثر محافظة في العالم تعرضت لخطر المخلفات الحربية نتيجة الحروب التي

المربية بيان صحفي المخلفات الحربية بوصفها أكثر فتكا بالأطفال من الحرب نفسها على الموقع الإلكتروني: https://iraq.un.org/ar

خاضها العراق منذ حرب إيران ولغاية ٢٠٠٣، وأن حجم التلوث بالمقذوفات في البصرة يبلغ بحدود (١٢٥٠) كم مربع، والألغام (٩٢٥) كم مربع، ونحو (٩٥٪) من حقول الألغام محددة، وقدَّرت الأمم المتحدة عدد المقذوفات غير المنفلقة في العراق بـ (٥٠) مليونا، وأن (١٢٠٠) كيلومتر من مساحة الحدود العراقية الإيرانية ملوثة بالألغام والقنابل.

وتشير التقديرات الصادرة عن الدراسة الدولية التي أجريت بين عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٦ تحت عنوان مسح أثر الألغام الأرضية في العراق إلى أن (١٧٣٠) كيلومترا مربعاً من الأراضي العراقية ملوثة بشكل كبير، وتشمل هذه المساحة (١٣) محافظة - أي ما يعادل نحو واحد ونصف ضعف مساحة مدينة بغداد، بينما تصل مساحة الاراضي الملوثة إلى (٦) مليون كم٢، ونتيجة لذلك أصبح الخطر يُحدق بسلامة وسبل عيش أكثر من (٦,٦) مليون عراقي.

وفضلا عن خصوصية البصرة في هذه الاثار المدمرة للبيئة والسكان فإن حقول الألغام قد امتدت مسافة تقدر بـ (١٢٠٠) كم من أصل (١٣٤٠) كم تشكل الحدود بين العراق وايران، وغالباً ما يكون ضحايا المخلفات الذين يقدر عددهم بـ (١٣٤٣٦) مواطناً بين متوف ومصاب من رعاة الاغنام او المزار عين او العمال، فضلاً عن العديد من الصيادين الذين ذهبوا ضحايا الالغام لاسيما في المناطق الواقعة ضمن الشريط الحدودي مع ايران كالمنذرية والعظيم وحمرين وخانقين، اما في بادية السماوة فان الضحايا غالباً ما يكونون من الصيادين ومربي الطيور والباحثين عن الكمأ، والكثير من المناطق التي تحيطها حقول الألغام هي ذات طبيعة جبلية صخرية غنية بالمعادن والخامات الكلسية الداخلة في الصناعات الانشائية المختلفة، وبالتالي فإن وجود الألغام يعرقل بشدة عمليات التعدين واستغلال الموارد المعدنية، ويصنف التلوث القائم بالمخلفات الحربية إلى خمسة أقسام وهي: حقول الألغام وتشغل مساحة (١١١) كم٢ والمخلفات الحربية على مساحة (١١١) كم٢ وأخيراً العبوات الناسفة على مساحة (١١١) كم٢.

التلوث بالمواد المشعة

تجدر الاشارة إلى ان تلوث المناطق بالمواد المشعة من بقايا اليور انيوم المنضب قد شملت مدن (سفوان ، والزبير، وغرب البصرة) كما بينته در اسات لتقييم المخاطر الصحية للمناطق المكتظة بالسكان التي تبلغ

الكمأ أو الفقع هو اسم لعائلة من الفطريات تسمى الترفزية - Terfeziaceae ، وهو فطر بري موسمي ينمو في الصحراء بعد سقوط الأمطار تحت الأرض، وعادة ما يتراوح وزن الكمأة من ٣٠ إلى ٣٠٠ غرام، ويعتبر من ألذ وأثمن أنواع الفطريات الصحراوية.

مساحتها نحو (١٢٠٠)كم ، اذ تعرضت لجرعات إشعاعية عالية بسبب تلوث اليورانيوم المنضب، وقد أوضحت نتائج هذه الدراسات أن أهم مصدر للتعرض الإشعاعي في هذه المناطق هو استنشاق هواء اليورانيوم المنضب وأكاسيده.

ان من مصادر التعرض الأخرى للإشعاعات التعرض لشظايا الدروع المدمرة المتأينة ونويدات سلسلة انحلال اليورانيوم المنبعثة منها مثل الثوريوم، والراديوم وغاز الرادون وكذلك من التربة الملوثة المتبقية بالقرب من الأهداف المدمَّرة بهذه الأسلحة، إذ إنها بقيت في مناطق البصرة وما حولها مدة طويلة، ثم بدأت حملة إخلائها وتجميعها في مناطق قريبة سُمِّيت بمقبرة الدبابات.

و يمثل استخدام الذخيرة التي تحتوي على اليورانيوم المنضب تهديدًا كيميائيًا كبيرًا من الممكن أن تلوث البيئة بالمواد الخطرة ، فزادت العوالق وتراكيز الملوثات في مصب شط العرب والمياه المحيطة به ، فضلاً عن تلوث المياه الجوفية مما زاد في تلوث مياه الآبار المستخدمة في سقي جميع المحاصيل الزراعية، وقد أكد خبراء البيئة والصحة أن "هناك أكثر من اثني عشر موقعًا ملوثًا في محافظة البصرة بمادة الكادميوم وملوثات بيئية أخرى مختلفة، وتلوث بيئة المحاصيل الزراعية بسبب السقى بالمياه الملوثة ولاسيما في قضاء الزبير.

وبذلك يلاحظ ان هذه الأسلحة والذخائر الملوثة باليور انيوم تركت أثراً كبيراً على صحة المواطنين في هذه المحافظة الجنوبية.

ثانيا: مدينة حلبجة ١٠

تعرضت المدينة التي كان يسكنها نحو (٨٠ ثمانين) ألف شخص الى القصف بالأسلحة الكيماوية بأمر مباشر من المجرم صدام حسين وتنفيذ ميداني من المجرم علي حسن المجيد اثناء الحرب العراقية الايرانية، وقد تسبب هذا القصف في مقتل الآلاف من أهالي المدينة، إذ قام النظام البائد بإرسال عدد من الطائرات أمطرت المدينة بالقنابل الكيمياوية. وأدى ذلك إلى مقتل العديد من السكان غالبيتهم من النساء والأطفال، ولقي الآلاف بعد ذلك مصرعهم بسبب المضاعفات الناجمة عن استخدام السلاح الكيميائي (٤). وذهب ضحية الهجوم فورا (٣٢٠٠٠) شهيد وأصيب منهم (٧٠٠٠ - ١٠٠٠٠) شخص على مرأى ومسمع من المجتمع الدولي، إذ

[°] تقع مدينة (حلبجة) شمال العراق، وتبعد عن الحدود الإيرانية (٨ - ١٠) أميال وعن بغداد (١٥٠) ميلا وتقع في الجنوب الشرقي لمدينة السليمانية. لتجعل من هذه المدينة شبه جزيرة بين الماء والجبال، مما يعطيها مناخاً مناسباً ولطيفاً. تعد المدينة من المحطات المهمة للمسافر من جنوب العراق ووسطه إلى شمال على وأيضاً هي في طريق القوافل المتجهة إلى تركيا وقارة أوروبا. وإن غالبية هذه القوافل كانت تحتوي في الماضي على التمر ولذلك سميت إحدى نواحي مدينة (حليجة باسم ناحية (خورمال) التي تعني مخزن التمر، إذ كانت تجارة التمر هي التجارة السائدة في العصور القديمة.

كانت أكبر هجمة بالأسلحة الكيماوية وُجّهت ضد سكان مدنيين من عرق واحد حتى اليوم في تاريخ البشرية، وما يزال كثير من العوائل المنكوبة يحاول العثور على ضحاياه الذين فقدوا أثناء القصف.

إن الغازات التي استعملها النظام البعثي ضد المدينة الكردية كان من بينها غاز (السارين) وهو مادة تهاجم جزيئاتها الجهاز العصبي وتعطل عمله عند استنشاقها أو امتصاصها عبر الجلد، ما يؤدي لتوقف القلب والجهاز التنفسي، وتسبب الموت أو التلف أو الضرر للإنسان والحيوان والنبات، أو تكون مادة دخانية وهو قاتل في الحال إذ يعوق عمل خلايا المخ والأعصاب. وقد أكد الخبراء في السميات أن تحاليل العينات (أثبتت أن النظام البعثي استخدم ثلاثة أنواع من الغازات: السيانيد، وغاز الخردل وغازات تؤثر في الأعصاب منها السارين). إن هذا الغاز السام مصنف على أنه أحد أسلحة الدمار الشامل وقد حُظر بشكل أساسي لأنه أحد الأدوات المروعة للحرب. ويعد هجوم حلبجة من الأحداث التاريخية التي لا تنسى، فقد كان جزءا من حملة النظام البعثي ضد الإنسانية.

وقد تم عرض صور للضحايا ممن نجوا من الكارثة وظلوا معاقين ومشوهين بفعل التسمم، بما يعكس فداحة الجريمة ووحشيتها المنفلتة من كل عقاب، لدرجة أن النظام البيئي عامة في منطقة حلبجة ما زال يعاني من آثار التسمم الكيماوي الى الآن، وان آثاره على الانسان والبيئة تبقى مستمرة، علما ان بروتوكول جنيف لعام 19۲٥ يحرم استخدام الأسلحة الكيميائية في ميادين الحروب.


بناءً على ما تقدم يمكن أن نلخص أهم الأثار البيئية التي تعرضت لها بيئة منطقة حلبجة من عمليات تخريب وتدمير منظمة شملت جوانب عديدة، أهمها: تدمير مصادر البيئة كافة مما أدى الى إبادة بشرية للمنطقة؛ لأن العمليات الإجرامية والسياسات غير العادلة التي مارستها سلطة البعث آنذاك بتدميرها الآلاف من القرى والقصبات في مناطق عديدة منها ونقل سكانها قسرا إلى مجمعات سكنية أشبه بالمعسكرات، لا تتوفر فيها أبسط وسائل العيش الأساسية، ورافق ذلك قطع الأشجار وحرق المزارع و الغابات بهدف الغاء الحياة الريفية والبنية الاقتصادية في المنطقة؛ اذ لا ينحصر تأثيره على الإنسان والحيوان والنبات بل يمتد الى عناصر الماء والهواء والتربة، لذا كان استخدام النظام البائد للأسلحة الكيمياوية في حلبجة تدميرًا كاملاً لجميع عناصر البيئة إذ أشارت منظمة الصحة العالمية إلى أنّ الأسلحة الكيمياوية التي استخدمت في الإبادة وتدمير البيئة تجاوزت الحدود المسموح بها عالميًا فضلا عن الأثار المادية و الجسدية التي تعرض لها الناس من الإبادة الجماعية التي ما تزال آثارها مرئية من أمراض الولادة وأمراض السرطان والجروح وتشوهات خلقية لدى الاجنة وحديثي الولادة إضافة إلى تعرض نساء حلبجة الى العقم والإجهاض وموت الأطفال خاصة في المناطق التي تعرضت اللها التي تعرض نساء حلبجة الى العقم والإجهاض وموت الأطفال خاصة في المناطق التي تعرضت اللها

جرائم نظام البعث في العراق

استخدام كبير للسلاح الكيمائي والاشعاعات اذ لا تكتفي الحروب بقتل الاحياء وتشويهم بل تمتد آثار ها الى الاجنة وهم في بطون امهاتهم وتقتلهم قبل أن يبصروا النور او تصيبهم بعاهات وتشوهات وامراض مختلفة ، فضلاً عن الأثار النفسية التي ما تزال تتبع الضحايا وقد تستمر لمدة غير معروفة من الزمن تركتها تلك المأساة فضلاً عن الأثر النفسي للفرد في حياته الاجتماعية الذي سيطر عليها الحزن والاكتئاب.

ومن آثار الهجوم الكيمياوي على حلبجة ما يأتى:

- ١- تلوث التربة والمياه الجوفية
- ٢- تلوث الهواء والمياه السطحية.
 - ٣- تضرر القطاع الزراعي
 - ٤- تضرر قطاع السياحة
 - ٥- التأثيرات الصحية والنفسية
 - ٦- تشوهات الخلقية الولادية.



صورة (٣-٢) صور تبين ضحايا حلبجة



٣,٢. تدمير المدن والقرى (سياسة الأرض المحروقة)

تعد سياسة الأرض المحروقة إحدى الطرائق والوسائل البشعة التي تم إتباعها لتدمير بيئة العراق وهي في الأساس مصطلح عسكري أي سياسة عسكرية تقوم على إحراق كل ما يمكن أن يفيد منه العدو في عملياته العسكرية مثل عمليات التوغل والحصار والسيطرة. ولما كان النظام البعثي يرى في المدن والقرى التي عارضت سياسته ونظامه القمعي عدوا له، فقد طالها التدمير الكامل بسياسة الارض المحروقة، إذ تم تسميم مياه الشرب وردم الأبار وإحراق المحاصيل الزراعية وقتل الماشية والحيوانات وتدمير المؤن الغذائية وحرقها ما أدى الى إهلاك سكان تلك المدن.


ومن الشواهد على سياسة الارض المحروقة ما يأتي:

١- قصف المدن والقرى

قام النظام البعثي بقصف مدن الوسط والجنوب إبان الانتفاضة الشعبانية المباركة وبعدها، خصوصا بعدما سمحت الولايات المتحدة الامريكية لقوات النظام البعثي باستخدام اسلحته العسكرية كلها لإبادة المنتفضين؛ اذ استخدمت الصواريخ (أرض-أرض) والدبابات والمدفعية الثقيلة وطائرات الهليكوبتر لقصف المدن والقرى المأهولة بالسكان وتدميرها على ساكنيها بغض النظر عن اشتراكهم او عدم اشتراكهم في الانتفاضة، كما حدث في قصف منطقة الجديدة الثانية في النجف الأشرف واحياء من محافظة كربلاء ومحافظة البصرة، ومحافظة الديوانية وغيرها.

وقام النظام البعثي بقمع ومحو أحياء وقرى بأكملها من الوجود؛ لأنها رفضت دكتاتورية البعث الاجرامية كقرية (آل جويبر)¹، فقد تم تدمير القرية بالكامل وإعدام معظم رجالها وأبنائها وزج نسائهم وأطفالهم في السجون، وتجريف أراضيهم وقتل مواشيهم بعملية عسكرية بشعة لا تزال آثار ها النفسية والاقتصادية والبيئية باقية إلى اليوم، ومئات من القرى الأخرى في جميع انحاء العراق ومنها قرى بلد والدجيل وقرى الكرد والتركمان والشبك والمسيحيين.

آ قرية تقع على ضفاف نهر الفرات جنوب مدينة سوق الشيوخ في ذي قار وعلى ضفاف أهوار الحمار الشمالية و كان اهلها يعتاشون على الزراعة عموماً، (إلى على محصول الرز (الشلب) خصوصًا، وزراعة النخيل وصيد الأسماك والطيور وتربية المواشي.
 ٢٦



صورة (٣-٣) وثيقة تبين قطع الماء وتهديم دور المواطنين


٢. قصف العتبات المقدسة والمساجد والحسينيات

ذلك الفعل من أجلى الشواهد على همجية النظام البعثي وقمعيته، وجرأته على بيوت الله (العتبات المقدسة، والمساجد، والجوامع، والحسينيات)، وما تزال في ذاكرة العراقيين جميعا تلك الصور المؤلمة التي تركتها عملية قصف العتبات المقدسة إبان الانتفاضة الشعبانية المباركة في العام ١٩٩١م؛ اذ قصف مرقد الامام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) ومرقدا الإمام الحسين وأخيه أبي الفضل العباس (عليهما السلام).




جرائم نظام البعث في العراق









صورة (٣-٤) قصف القباب الطاهرة للعتبات المقدسة لأنمة أهل البيت (عليهم السلام) من نظام البعث عام ١٩٩١م ٣. معركة نهر جاسم

تم عمل حاجز صناعي هو عبارة عن بحيرة اصطناعية سميت بـ (بحيرة الأسماك) وقد تم جلب الماء لهذه البحيرة من شط العرب عن طريق قناة مائية تسمى "نهر جاسم" وتم كهربة مياه البحيرة وحفر الخنادق والملاجئ وحقول الالغام والاسلاك الشائكة حول النهر كما تم وضع المدفعية والدبابات في الخطوط الخلفية، وبذلك تركت تلك المعركة مخلفات واثار بيئية كبيرة وطويلة الأمد؛ إذ تلوث النهر بمخلفات الحرب من المتفجرات والألغام ورفاة الموتى واختلط ماء النهر بدماء الضحايا وبمخلفات البترول الناتج من انفجار وحرق الحقول النفطية القريبة منه وانخفض منسوب الماء لدرجة كبيرة، وزاد وضعه سوءاً عدم رفع الأوحال المستقرة في قاع النهر بسبب الألغام مما أدى بهذه المواد إلى أن تصبح سامة، فتأكسدت بقايا الأسلحة وتفاعل النفايات الصناعية والطبية وَلَد سموماً بقيت نشطة لعقود وتنفذ إلى أجسام الناس وقد تسبب بعد انتهاء هذه المعركة بانتشار حالات سرطانية بين الناس الذين يعيشون بالقرب من النهر ويعتمدون عليه في معيشتهم، وأدى إلى زيادة انتشار الأمراض المنقولة عن طريق المياه الملوثة فضلا عن قتل الحيوانات والكائنات البحرية.

وتجدر الاشارة إلى أن رأس النظام البعثي المجرم صدام حسين قد أصدر قرارا رسميا بإعدام المنسحبين من هذه المعركة نتيجة شهادتهم الواقعية للإبادة البيئية للمنطقة التي تركت اثرا نفسيا قاهرا دفعهم إلى هذا الانسحاب من جهة، ولمعارضتهم سياسة النظام القمعية من جهة أخرى.

٤. حرق آبار النفط

ان من بين الاضرار بالبيئة بسبب سياسات النظام البائد التلوث الناجم عن قصف آبار النفط وحرقها ما تسبب في هطول أمطار حامضية أثرت في الاراضي الزراعية والغابات نتيجة السموم التي كانت تحملها جراء الانبعاثات الصاعدة من حرق تلك الابار الذي ترك أثراً كبيراً في كيمياء التربة. واثبتت العديد من الدراسات أن حرق ابار النفط يكون ذا تأثيرات سمية شديدة وخطيرة في الكائنات الحية والتربة والمياه وتسبب اضراراً بيئية. كذلك تؤثر في النشاط الميكروبي لتحلل النفايات والمخلفات العضوية وهذا يؤدي الى تراكمها ونشوء الامراض والاوبئة.



صورة (٣-٥) تبين حرق أبار النفظ وإنبعاث السموم منها

٣,٣. تجفيف الأهوار

الأهوار نظام بيئي متكامل مكون من مسطحات مائية بأعماق مختلفة تصل في بعض الأحيان إلى عمق أربعة أمتار، تقع في الجزء الجنوبي من العراق في المنطقة الواقعة ما بين مدينة العمارة شمالا والبصرة جنوبا والناصرية غربا، وتنقسم على ثلاثة أقسام رئيسة هي هور الحويزة وهور الحمار والاهوار المركزية. وتتغير مساحة هذه الاهوار من سنة لأخرى ومن موسم لآخر تبعا لكمية المياه الواصلة إليها من مياه دجلة والفرات وبعض الأنهار المتفرعة عنهما.

وتمثل الأهوار والأراضي العراقية الرطبة نظامًا بيئيًا غاية في الأهمية على الصعيد المحلي والإقليمي والعالمي إذ تجتذب الاهوار أعدادًا هائلة من الطيور المستوطنة والمهاجرة إضافة إلى أنواع عديدة من اللبائل والأسماك والنباتات، فوجود النباتات والبيئة الطبيعية ووفرة الأسماك كلها عوامل توفر الحماية الطبيعية ومصادر الغذاء والماء لآلاف بل لملايين الطيور المهاجرة في أثناء فصل الشتاء في هجرتها ما بين أوربا وآسيا وأفريقيا. كما أن الاهوار موطن للعديد من الأصناف المستوطن منها.

وتعد منطقة الأهوار ذات أهمية كبيرة من الناحية الزراعية لسكان المنطقة كما أنها تستخدم لصيد السمك والطيور ورعي الماشية، وتعد منطقة حضانة وتفقيس لبعض الاسماك والطيور والاحياء الاخرى التي تعد ذات أهمية تجارية وبيئية و تعمل بيئة المنطقة على ترشيح الملوثات الطبيعية وغير العضوية من المياه فتصبح المياه التي تصب في المنطقة الشمالية من الخليج العربي أكثر نقاوة من مثيلاتها في تلك البيئة (٢٦).

وعلى الرغم من الأهمية الكبيرة للأهوار وفق ما تقدم كتب البعثيون تقاريرهم وخططهم الهندسية المنظمة والمبرمجة في أوائل التسعينيات لتجفيفها بإقامة السدود والقنوات لمنع دخول الماء إلى مناطق الأهوار.



صورة (٣-٦) الأهوار قبل وبعد التجفيف

وقد أدت عمليات التجفيف إلى أضرار بيئية جسيمة، فضلاً عن الأضرار البشرية التي عصفت بمئات الآلاف من البشر وأدت إلى تحطيم نظام حياة استمر أكثر من (٠٠٠٠) عام

فقد أدى التجفيف إلى انقراض العديد من اللبائن المستوطنة للمنطقة وكذلك بعض أنواع الطيور، ومن الناحية البشرية أدت الجريمة إلى إر غام السكان على ترك موطنهم قسراً وبطرق مباشرة وغير مباشرة والانتقال

جرائم نظام البعث في العراق

لمناطق أخرى بعد ان فقدوا مهنهم ومصادر عيشهم فأصبحوا عاطلين عن العمل وانتشروا في المخيمات كلاجئين في دول الجوار، ومما لا شك فيه أن مدى هذه الأعمال تقع ضمن تعريف الإبادة الجماعية.

وتتمثل الاثار الناجمة عن تجفيف الاهوار بما يأتى:

- ۱- تحطیم نظام حیاة بیئی استمر أكثر من (۵۰۰۰) سنة
- ۲- تقلیص مساحة الأهوار التي كانت تمتد إلى (۱۵۰۰۰ ۲۰۰۰۰) كیلومتر مربع إلى أقل من (۲۰۰۰)
 کم۲ و تدمیر الأهوار المركزیة بنسبة (۹۷٪)
- ۳- تحویل الاهوار إلى أراض جرداء صاحبه انخفاض مجموع السكان من (٤٠٠,٠٠٠) مواطن إلى نحو
 (٨٥٠٠٠) مواطن.
 - ٤- نزوح سكان الاهوار إلى المدن.







صورة (٣-٧) وثائق تبين تخطيط نظام البعث لتجفيف الأهوار الطبيعية وتحويلها إلى أرض قاحلة

- دمير البيئة النباتية والحيوانية وخسارة التنوع البيولوجي، والتأثير سلبا في عدد الأصناف النباتية
 الموجودة فيها وانواعها.
- ٦- تغير نوعية الغطاء النباتي واختفاء مجتمعات نباتية وظهور مجتمعات نباتية جديدة تلاءمت مع البيئة
 الصحر اوية الجديدة
- ٧- اصابة بساتين النخيل وكثير من بساتين الفاكهة بالأمراض الكثيرة التي أدت الى هلاك مساحات شاسعة منها.
 - ٨- التأثير سلبا في العديد من الحيوانات البرية والداجنة التي تعيش فيها ومن أهمها حيوان الجاموس
 - ٩- انقراض أنواع كثيرة من الحيوانات والأسماك والطيور النادرة.
 - ١٠ وقوع اضرار اقتصادية كبيرة أدت إلى تدني المستوى المعيشي للمجتمع.
- ١١- تغيير المناخ كارتفاع درجات الحرارة وانخفاض نسبة الرطوبة ما زاد الطلب على المياه للمحاصيل الزراعية واحتياج الثروة الحيوانية للمياه بكميات أكبر، وهذا يحدث خللاً في الاتزان المائي إذ أدى الى استنزاف خصوبة التربة، وتكون قشرة ملحية على السطح.



صورة (٣- ٨) وثيقة أممية في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان من نظام البعث ضد سكان الأهوار

٣,٤. تجريف بساتين النخيل والأشجار والمزروعات

كان العراق يحظى بنعمة وفرة النخيل فيه حتى وصلت الاحصائية إلى أكثر من ٣٥ مليون نخلة نهاية سبعينيات القرن الماضي تغطي مساحات واسعة من البلاد ولا سيما في محافظات البصرة وكربلاء المقدسة والنجف الأشرف ومناطق أخرى واسعة من محافظات الفرات الأوسط والجنوب العراقي، حتى تدخلت يد البطش والحروب العبثية للنظام البعثي ما أدى تراجع هذا العدد الكبير إلى أدنى من الثلث وبذلك تحولت الاراضي إلى مساحات جرداء خالية بعد التجريف والتدمير.

وقد اسهمت حروب نظام البعث في اتلاف أكبر غابات النخيل في العالم الممتدة على طول شط العرب، وتحولت مناظر اشجار النخيل الى جذوع محترقة نتيجة القذائف والهاونات، فضلاً عن قيام حكومة البعث بردم مجاري المبازل لتهيئة الأرض لحركة المدفعية والمدرعات والعجلات العسكرية الأمر الذي نجم عنه زيادة مستويات الملوحة وموت النخيل. وقد تعرضت مساحات شاسعة من المحافظات إلى تجريف بساتين النخيل والاشجار والمزروعات كافة ومن شواهدها: البصرة، و الدجيل، و كربلاء المقدسة، و بابل (منطقة السياحي)، و ذي قار.

ومن الآثار والأضرار البيئية التي خلفتها ظاهرة تجريف بساتين النخيل والاشجار والمزروعات ما يأتي:

1- زيادة مخاطر العواصف الترابية نتيجة تعرية التربة وانعدام الحزام الاخضر الذي يصد تلك العواصف وزيادة تأثيرها وشدتها على المناطق الزراعية والسكنية.

٢-التأثير في التنوع البيولوجي واختفاء انواع مختلفة من الكائنات الحية التي تعد الاشجار موطنها الأصلي.
 ٣-ارتفاع درجات الحرارة وزيادة ظاهرة الاحتباس الحراري.

٤-تغيير الواقع البيولوجي والبيئي للمنطقة، ونفوق عدد كبير من الحيوانات التي تعيش في داخل هذه البيئة و هجرة عدد آخر منها وتغير نوعية الحيوانات التي تعيش على وفق المتغيرات الجديدة التي اضافتها.

٥-التسبب بأضرار اقتصادية كثيرة أدت الى تدهور المستوى المعيشى للمواطن.

٦-اختفاء اصناف من التمور النادرة.



صورة (٣-٩) تبين استمرار نظام البعث بتجريف النخيل في البصرة



جرائم نظام البعث في العراق

A/RES/48/144

Page 4

- ٢ يسوؤها رفض حكومة العراق التعاون في تنفيذ قراري مجلس الأمن ٢٠١ (١٩٩١) و ٧١٢
 ١٩٩١). وعدم تعكينها السكان العراقيين من الحصول على ما يكفي من الغذاء والرعاية الصحية:
- غ تطلب الى حكومة العراق أن تدرج قورا عن جميع الأشخاص المعتقلين والمحتجزين بصورة تعسشية، بمن فيهم الكويتيون ورعايا الدول الأخرى؛
- 0 تطلب مرة أخرى إلى العراق، بوصفه دولة طرفا في العيد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتقافية، وفي العراق، بوصفه دولة طرفا في السياسية، أن يقي بالتزاماته التي تمهد بها برحية بموجب هذين المهدين وبموجب السكوك الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان، وخاصة فيما يتصل باحترام وكتالة حقوق جميع الأفراد، بصرف النظر عن أصولهم، المتواجدين داخل أراضيه والخاصيين لو لايته القضائية؛
- ٦٠ قتر بأهمية العمل الذي تقوم به الأهم امتحدة لتقديم الإغائة الإنسانية الى شعب العراق، وتطلب إلى العراق أن يسمح بوصول وكالات الأهم المتحدة الإنسانية دون عادق إلى جميع أنحاء البلد، بما في ذلك كتالة سلامة موظفي الأهم المتحدة والعاملين في مجال الإغاثة الإنسانية، وذلك من خلال جملة أمور منها مواصلة تنفيذ مذكرة التفاهم التي وقعت عليها الأهم المتحدة وحكومة العراق؛
- ٧ تعرب عن جزعها بصفة خاصة إزاء المعارسات التمعية الموجهة ضد الأكراد والتي لا نزال
 تؤثر على حياة الشعب العراقي ككل؛
- ٨ تعرب أيضا عن جزعها يصفة خاصة لعودة ظهور الانتهاكات الجسيمة احقوق الإنسان في
 جنوب العراق، تتيجة لانتهاج سياسة مبيئة ضد عرب الأهوار يصفة خاصة، عما حدا بالعديد منهم الى
 التماس اللجوء خارج البلد:
- ٩ ترحب بإيفاد مراقبين لحقوق الإنسان إلى الحدود بين العراق وجمهورية إبران الاسلامية،
 وتطلب إلى حكومة العراق أن تسمح، قورا ودون شروط، يوضع مراقبين لحقوق الإنسان في جميع أنحاء البلد،
 ويخاصة في منطقة الأهوار؛
- ١٠ تعرب كذلك عن جرعها بصنة خاصة إزاء جميع عمليات الحظر الداخلي، التي لا تسمح أساسا باستثناء المخطر الداخلي، التي لا تسمح أساسا باستثناء المخطرة على بإنصاف على العرف المفاولية أساسا باستية والاعدادات الطبية، وتطلب إلى حكومة العراق، التي تتحمل وحدها المسؤولية في هذا الصهد، أن تعيي حلات المخطر هذه وتتخذ خطوات للتعاون مع الوكالات الإنسانية الدولية في توفير الإهائة للمحتاجين اليها في جميع أنحاء العراق؛
- احت مرة أخرى حكومة العراق على إنشاء لجنة تحقيق مستقلة لتحري مصير عشرات الآلاف من المفقودين!

3..

صورة (٣- ٩) وثيقة أممية شديدة اللهجة تظهر الجزع بسبب انتهاكات نظام البعث لحقوق الإنسان



الفصل الرابع

جرائم المقابر الجماعية

تعدُّ المقابر الجماعية أحد أبرز وجوه جرائم الإبادة الجماعيّة التي ارتكبها النظام البعثي ضد أبناء العراق من الشيعة والكرد والتركمان مع جرائمه الاخرى، وقد اشتملت على أفظع الانتهاكات التي تتنافى مع القوانين والأعراف الدولية وقوانين حقوق الإنسان كما سبق ذكرها، فقد سخّر البعثيون كلّ إمكاناتهم من أجل إخفاء جرائمهم عن المجتمع الدولي عبر إخفاء ضحاياه في المقابر الجماعية التي كُشف عن المئات منها بعد سقوط نظام البعث في عام ٢٠٠٣م، بطريقة عشوائية من قبلِ ذوي الضحايا.

A/RES/48/144

وإذ تمرب عن قلقها، بوجه خاص، ازا* عدم وجود ما يشير إلى حدوث تحسن في الحالة العامة لحقوق الإنسان في العراق، وترحب، لهذا السبب، بالقرار القاضى بوزع فريق من مراقبي حقوق الإنسان فى مواقع معينة مما يبسر تحسين تدفق المعلومات والتغييم ويساعد على التحقق المستقل من التفارير المقدمة بشأن حالة حقوق الإنسان في العراق.

واذ تأسف ثن حكومة العراق لم تبد استعدادا للاستجابة للطلبات التي قدمها المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في العراق لزيارة ذلك البلد، وإذ تلاحظ أنه، على الرغم من التعاون الرسمي الذي قدمته حكومة العراق الى المقرر الخاص، يلزم تحسين هذا التعاون الى حد يعيد، لا سيما عن طريق تقديم ردود وافية على استفسارات المقرر الخاص بشأن الأفعال التي ترتكبها حكومة العراق وتتنافى مع الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والملزمة لذلك البلد،

 ١ تحيط علما مع التقدير بالتقرير المؤقت (٥/ الذي قدمه المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان، وبالملاحظات والاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه:

٢ - تعرب عن ادانتها القوية للانتهاكات الواسعة لحقوق الإنسان، التي تتسم بطابع بالغ الخطـورة، التــي تتحمــل حكومة العراق المسؤولية عنها وأشار اليها المقرر الخاص في تقاريره الأخيرة، ولا سيما:

- (أ) حالات الإعدام بإجراءات موجزة والإعدام التعسفي، وعمليات الإعدام والدفن الجماعية المنظمة، والاغتيالات بدون إجراءات قضائية، بما في ذلك الاغتيالات السياسية، وبخاصة في المنطقة الشمالية من العراق وفي مراكز الشيعة في الجنوب وفي أهوار الجنوب:
 - (ب) الممارسة الدائبة للتعذيب على نحو واسع الانتشار بانتظام وبأقسى صوره:
- (ج) حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، وعمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفيين التي تمارس بصورة متكررة، بما في ذلك اعتقال واحتجاز النساء وكبار السن والأطفال، والعمارسة الثابتة والمتكررة المتمثلة في عدم احترام الاجراءات القانونية الواجبة وسيادة القانون:
 - (a) قمع حرية الفكر والتعبير وتكوين الجمعيات، وانتهاكات حقوق الملكية؛
- عدم رغبة حكومة العراق في احترام مسؤولياتها فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية للسكان؛

A/48/600 (a) مرفق



صورة (٤- ١) وثيقة تقرير أممي شديد اللهجة يتحدث انتهاكات نظام البعث لحقوق الإنسان والدفن الجماعي



صور (۲-۲) فتح مقابر بطرق عشوائية عام ٢٠٠٣م

واستمر النبش العشوائي لغاية صدور فتوى من المرجع الديني الأعلى السيد على الحسيني السيستاني منعت نبش المقابر الجماعية وفتحها إلا بإذن الحاكم الشرعي ومباشرة الدولة مع إشراف لجان دولية حتى لا تضيع معالم جرائم المقابر الجماعية، ومع ذلك استمرت تجاوزات غير الملتزمين بتحريض من البعثيين لتضييع جرائمهم، بفتح المقابر الجماعية ، لذا لا تجد في بعض المقابر المفتوحة اللا رفات واحدة أو أعداداً قليلة أو لا وجود لرفات أصلا على الرغم من تيقن الناس والمخبرين عنها.

ولك أن تتوقع أعداد المقابر والضحايا والحقائق التي ضيعت؟ ومن المهم الانتباه إلى أن هناك مقابر جماعية ارتكبها النظام البعثي لم تُقتح إلى الآن، وهناك مقابر جماعية لم تُكتشف بعد لكونها في مناطق غير مأهولة ولعل أخرها ما تم اكتشافه مصادفة في عام ٢٠٢٢م وهي مقبرة جماعية ضمت عددا كبيرا من الضحايا في منطقة بحر النجف بمحافظة النجف الأشرف بعد استعمال آليات عمل لتسوية الأرض من أجل تشييد مجمع سكنى.



صورة (٤-٣) مقبرة بحر النجف المكتشفة عام ٢٠٢٢م

المقابر الجماعية: هي الأرض أو المكان الذي يضمّ رفات أكثر من ضحية تم دفنهم أو اخفاؤهم على نحو ثابت دون اتباع الأحكام الشرعية والقيم الإنسانية الواجب مراعاتها عند دفن الموتى وبطريقة يكون القصد منها إخفاء معالم جريمة إبادة جماعيّة يقوم بها فرد أو حكومة أو جماعة وتشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان (۱۷)، وعرَّف خبراء الطب الشرعي المقبرة الجماعيّة بأنّها موقع يحتوي على رفات ضحيتين أو أكثر من الضحايا تم قتلهم وانتهاك حقوقهم (۱۸).

وبغض النظر عن الشكل الهندسي للمقبرة الجماعية وطريقة دفن الرفات فيها، ارتكب النظام البعثي في العراق جرائم المقابر الجماعية ضد أتباع شيعة أهل البيت (عليهم السلام) والكرد والكرد الفيليين والتركمان والمسيحيين وسنعقد هذا الفصل لبيان تلك الجرائم بنحو موجز وإلا فإن استيفاء الموضوع يتطلب موسوعات كبيرة، وعليه سيكون هذا الفصل في مبحثين، المبحث الأول: أحداث مقابر الإبادة الجماعية المرتكبة من نظام البعث، والمبحث الثاني: التصنيف الزمني لمقابر الإبادة الجماعية في العراق للمدة ١٩٦٣م – ٢٠٠٣م.

١, ٤. أحداث مقابر الإبادة الجماعية المرتكبة من النظام البعثي في العراق

ارتكب النظام البعثي عددا من جرائم المقابر الجماعية بمراحل زمنية مختلفة بدأت قبل تسنمه سلطة الحكم في العراق ولغاية زوال سلطته عام ٢٠٠٣م، ويمكن توضيحها بالأتي:

١. أحداث عام ١٩٦٣ م وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

في ٤ شباط ١٩٦٣ عقد اجتماع بين عدد من الضباط القومبين والبعثيين الطامعين بالسلطة، واتخذ على أثره قراراً لتنفيذ انقلاب في ٨ شباط ١٩٦٣ م للإطاحة بحكم الرئيس عبد الكريم قاسم، إذ قاموا بقتل أعداد كبيرة في شوارع بغداد من المعارضين للانقلاب ثم تبعها أسر عبد الكريم مع رفاقه في التاسع من شباط وأحضروهم إلى محكمة مؤلفة من مجموعة من الضباط البعثيين والقوميين واستغرقت المحاكمة بضع دقائق وحكم عليهم بالإعدام ونقذ الحكم رمياً بالرصاص في اليوم نفسه، وأصبح عبد السلام عارف رئيساً للعراق، وأمر قادة الوحدات العسكرية والشرطة باعتقال وإعدام من ينتمي ويؤيد حكم عبد الكريم قاسم، وفي الوقت نفسه كان الكرد في شمال العراق منتفضين ضد الحكم المركزي في بغداد منذ عام ١٩٦١م (١٩١٩)، وفي ١٨ من تشرين الثاني لعام

(١٩) محمد سهيل طقوش، تأريخ العراق الحديث والمُعاصر، دار النفائس، بيروت، لبنان، ٢٠١٥، ص٣٠٤-٣٠٤.

العراق، صعربية المقابر الجماعية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦، وتعليماته رقم ١ لسنة ٢٠١٩، المادة الثانية، العراق، ص٤. Allan D & Ayn Embar-Seddon. Forensic Science. Vol.II، Salem Press، ٢٠١٥، p٤.

197٣م جرى انقلاب قام به عبد السلام عارف لإقصاء البعثيين من الحكم ، وتم تنفيذ خطة الانقلاب بإصدار بيان بإعفاء أحمد حسن البكر من منصب رئيس الوزراء وإقصاء وزرائه (٢٠)، وعليه فإنَّ هذه الأحداث كانت سبباً في حدوث مقابر جماعيّة تم العثور على مقبرتين منها في محافظتي بغداد والسليمانية ولم يتعرف على اعداد الضحايا في مقبرة بغداد بسبب تأخر فتحها الذي ادى إلى اندراس جميع الرفات، بينما عُثر على خمسة رفات في مقبرة السليمانية.

جدول (٤-١) المقابر الجماعيّة التي تعود لأحداث عام٣٦٣١

سنة الفتح	عدد المقابر	المحافظة	اسم الموقع	Ü
7.17	١	السليمانية	مقبرة خلكان	١
7.17	١	بغداد	مقبرة الباوية	۲

(المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعيّة، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام٢٠٢م).



صورة (٤-٤) تظهر واقعة اعدام الرئيس عبد الكريم قاسم واثنين من ضباطه في مبنى الإذاعة والتلفزيون (المصدر: المركز المركز المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف، وحدة الرصد والتوثيق).



⁽۲۰) نعيم جاسم محمد، دعاء عبد الهادي، دور الشخصيات السياسية والعسكرية الموصلية في النطورات السياسية الداخلية في العراق (١٩٥٨-١٩٦٣)، جامعة بابل للعلوم الإنسانية، المجلد ٢٧، العدد ٥، ٢٠١٩، ص٢٣٨.



صورة (٤-٥) عناصر بعثية وقومية مسلحة ترتدي زيًا مدنيًا في أحد شوارع بغداد للسيطرة على الأوضاع في أحداث ٣٩٦٣ (المصدر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف، وحدة الرصد والتوثيق).

٢. الأحداث الممتدة من عام ١٩٧٩ - ٢٠٠٣ وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

مارس نظامُ البعث في العراق الإجرامَ القمعي للحيلولة دون قيام أفراد أو جماعات معينة بأعمال قد تهدّد نظام الحكم أو وجوده، تمثّلت بأبشع صور العنف ضد فئات معينة من السكان، راح ضحيتها كثير من أبناء الشعب العراقي تمثّلت بالإعدامات، وتصفية المراجع وعلماء الدين وكان في مقدمتهم المرجع الديني الكبير السيد محمد باقر الصدر وأخته العلوية الطاهرة بنت الهدى (رضوان الله عليهما) في التاسع من نيسان لعام ١٩٨٠م، ثم اتبعتها حلقات العنف والتصفية الجسدية لجميع المعارضين والمثقفين والمفكرين والسياسيين وأسرهم، واعتقال كلّ من يخالف توجهات الحكم حتى ملئت السجون بالرجال والنساء، ودفن بعضهم في المقابر الجماعيّة والتي بقيت شاهداً إلى يومنا هذا على مدى همجية نظام البعث وتسلطه الجائر ضد الشعب، وعليه فإنَّ هذه المدة تصنف على أربعة أحداث وهي كالآتي:

أ. أحداث الحرب العراقية الإيرانية ١٩٨٠م-١٩٨٨م وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

هي حرب حدثت بين نظام البعث والجمهورية الإسلامية في إيران واستمرّت لثمان سنوات فكانت اطول نزاع عسكري في قرن العشرين، خلفت أكثر من مليون قتيل من أبناء الشعبين العراقي والإيراني، وخسائر مالية تخطت(٢٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ أربعمائة مليار دولار أمريكي) بسبب سياسات حزب البعث ونظامه الإجرامي وإلغائه اتفاقية الجزائر المبرمة بين العراق وإيران عام ١٩٧٥م وتوقفت الحرب بقرار مجلس الأمر

رقم ٩٨٥، الذي قَبِلَهُ الطرفان وفي نهاية الحرب، استغرق الأمر عدة أسابيع لانسحاب القوات المسلحة الإيرانية من الأراضي العراقي والعودة إلى ما قبل الحرب التي حددتها اتفاقية الجزائر عام ١٩٧٥م، وتم اكتشاف في هذه الفترة عن ثلاثة مقابر واحدة تقع في محافظة واسط تضم رفات ١١ شخصاً يحملون الجنسية الإيرانية، تعود لجنود تم أسر هم وقتلهم وهذا ما أثبتته التنقيبات عند فتح المقبرة الجماعية، والثانية في محافظة ديالى تضم كافات لجنود يحملون الجنسية الإيرانية، والثالثة في محافظة ذي قار وتضم ٣ رفات لجنود عراقيين، وإن كان يتوقع وجود مقابر اخرى لم تُكتشف بعد.





صورة (٤-٦) مقبرة سيد ذهب في ذي قار عام ١٩ ٢٠١م (المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعيّة، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام) ٢٠٢١.

والجدول(٤-٢) أدناه يوضح المقابر الجماعيّة التي خلّفها نظام البعث البائد إبّان الحرب العراقية الإيرانية ١٩٨٠م-١٩٨٨م.

ب العراقية – الإيرانية.	ِ الجماعيّة ذات الصلة بالحر،	جدول (٤-٢) المقابر
-------------------------	------------------------------	--------------------

سنة الفتح	عدد المقابر	المحافظة	اسم الموقع	ت
7.17	١	واسط	مقبرة بوابة الكوت	١
7.17	١	ديالى	مقبرة سدة مندلي	٣
7.19	١	ذ <i>ي</i> قار	مقبرة سيد ذهب	٣

المصدر: ١.مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١. ١. المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف، وحدة الرصد والتوثيق، ٢٠٢٣.

ب. أحداث عام ١٩٨٣م وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

تعرّض الكرد البرزانيون في عام ١٩٨٣ لحملة إبادة جماعيّة فرضتها عليهم السلطة البعثية، ولم تبق لهم منطقة يسكنون فيها إلاَّ وطالتها سياسة الدمار والخراب بهدف اقتلاعهم من جذور هم، فقامت القوات التابعة لنظام البعث بتطويق المناطق السكنية واعتقال حوالي ٨٠٠٠ آلاف من الذكور عدا من تقلّ أعمار هم عن ٥٠ سنة، وبعد سقوط النظام البعثي في التاسع من نيسان لعام ٢٠٠٣ تم العثور على وثائق تتحدث عن أنَّ "٢٢٢٥" شخصا أقلتهم سيارات كبيرة إلى صحراء المثنى وتحديدا في منطقة البصية، وتم تنفيذ حكم الإعدام بحقهم في نهاية آب ١٩٨٣، والبقية مصير هم مجهول إلى الأن، ولم تكن المقابر الجماعيّة إلاَّ محاولة يائسة للتستر على الجرائم التي ارتكبها، ولاسيما إذا سقط النظام وأتيح للجان التحقيق تتبع الأمور، إذ عمل النظام على دفنهم في مقابر جماعيّة تقع في مناطق صحراوية رملية وبعد دفنهم تم رش المقابر بالماء بهدف تسوية المقابر من جديد مع الأرض(٢١). وتم العثور على مقبرة جماعيّة واحدة للأكراد البرزانيين في محافظة المثنى، أما بقية المقابر فلم يتم العثور عليها إلى الآن.

ج. أحداث عام ١٩٨٧-١٩٨٨ وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

حدثت في هذه المدة حملات الأنفال التي أخذت تسميتها من القرآن الكريم، واستغلت لارتكاب المذابح والجرائم من قبل نظام البعث أبناء العراق من الأكراد، إذ نقّذت السلطات آنذاك سلسلة من الجرائم المنظمة في شمال العراق استباحت ديارهم، وهدّمت قراهم، وانتهكت حرمتهم، وأعراضهم وقُتِلَ ما لا يقلّ عن مائة وثمانين ألف من العراقيين كرداً وعرباً، وأغلبيتهم المطلقة من الأكراد، وكانت هذه الحملات من أبشع جرائم الإبادة البشرية ضد الأبرياء القاطنين في كركوك والسليمانية وأربيل ودهوك؛ لذا تعدُّ حملات الأنفال بحقّ المدنيين الكرد واحدة من أكثر صفحات القمع السلطوي قسوة وعنفاً في تأريخ الحكومات بالعراق، وسُخّرت جميع مؤسسات الدولة المدنية والعسكرية للمساعدة في تنفيذ تلك الحملات(٢٢)، في أو اخر الثمانينات، وتعرّضت مدنهم وقراهم للهجوم بالأسلحة الكيمياوية ونقل السكان إلى مراكز الاحتجاز في معسكرات الجيش بعد أن تم فصل الرجال عن النساء والأطفال ونفذ فيهم حكم الإعدام (٢٢).

(۲۲) فخرية علي أمين، الكرد وحملات الأنفال، مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية ،العدد ۲۰۱۳،۱۱، ص۱۳. . • Nareeman. Jabbar، Genocide in Language. Baghdad University، college of Arts، ۲۰۱۰. ه. المحمد Nareeman. Jabbar، Genocide

٧٧

TY TY

⁽٢١) عبد المنصور بارزاني، الإبادة الجماعية، البارزانيون في معسكر قوشتبة التجميعي، ١٩٨٣، ص١٦-٣٠.



صورة (٤-٧) امرأة كردية تحمل رضيعها في العراء بعد تدمير منزلها (المصدر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف، وحدة الرصد والتوثيق)

وامتدت الحملة لثماني مراحل تمّ تنفيذها من قبل قوات الفيلقين الأول والخامس في كركوك وأربيل مع قوات من الحرس الجمهوري والجيش الشعبي وأفواج الدفاع الوطني التي شكِّلها نظام البعث أنذاك، وقد أقرّت برلمانات بعض الدول الأوربية بأنَّ تلك العملية باتت إبادة جماعيّة بحقّ الكرد العراقيين، التي راح ضحيتها الآلاف من الأبرياء، وتغييب الشباب ، والأطفال، والنساء، وجد بعضبُهم في مقابر جماعيّة بلاحظ صورة (٤-٨) وتدمير حوالي ١٠٠٠٠ قرية من قرى الكرد والمسيحيين، ومن جانب آخر أدان المجتمعُ الدوليُّ الأفعال القمعية التي مارسها الدكتاتور صدام حسين وسلطته البعثية ضد الشّعب العراقي، وأصدر مجلس الأمن عام ١٩٩١ القرار رقم ٦٨٨ الذي ندّد فيه كافة أشكال القمع ضد السكان المدنيين، وطالب المجلس أيضاً وضع حدٍ لتلك الجرائم؛ لأنَّها تهدد السلام والأمن الدوليين.



صورة (٤-٨) مقبرة جماعية لضحايا جرائم الانفال في صحراء السماوة (المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعيّة، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة الميدان والتصوير الجنائي، ٢٠١٣-٢٠١٩).





صورة (٤-٩) متعلقات أطفال وجدت في مقبرتي السلمان والشيخية (المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعيّة، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة الميدان والتصوير الجنائي، ٢٠١٣-١٩١٩.

د. أحداث الانتفاضة الشعبانية عام ١٩٩١ م وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

سبق أن ذكرنا هذه الأحداث التي انتهت بصدور قرارات جائرة من سلطات البعث وقياداته بالقبض على كلّ من شارك في الانتفاضة، وفي مواقع المدن قامت القيادات بإعطاء الأوامر بإعدام مئات الشباب المشاركين ودفنهم في مواقع وجود تلك الوحدات من دون إجراء تحقيقات أو محاكمة ومن دون أن يعترف العديد من الشباب بالاتهامات الموجهة لهم، وكانت أعداد الشباب تتكدس بشكل كبير في أماكن سيطرة الوحدات العسكرية، فتم تنفيذ الأمر الصادر من قيادة الدكتاتور بتنفيذ حكم الإعدام بحق مئات الآلاف من الشباب، وبالنظر لكثرة عدد الذين تم تنفيذ حكم الإعدام بهم صار الأمر إلى دفنهم بشكل جماعي في مقابر جماعية تقوم (الحفّارات) بحفرها ومن ثم طمرها بالتراب(٢٤).



صورة (٤-١٠) عناصر من المنتفضين ضد النظام البعثي وصورة للمقبور صدام حسين عليها أثار اطلاقات نارية (المصدر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف، وحدة الرصد والتوثيق).



(٢٤) الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة، الدائرة الإعلامية، المقابر الجماعية في العراق، الطبعة الأولى، ٢٠١١، ص٥٥.

٢, ٢. التصنيف الزمني لمقابر الإبادة الجماعيّة في العراق للمدة ٩٦٣ م - ٢٠٠٣م.

تقسم مقابر هذه المدة على صنفين وهي المقابر التي حدثت في عام ١٩٦٣ في عهد الرئيس عبد السلام عارف، والمقابر التي خلّفها الرئيس العراقي الدكتاتوري صدام حسين في الفترة (١٩٧٩-٢٠٠٣) إذ أنَّ المقابر التي ارتكبت في زمن المقبور صدام حسين كانت أربعة أصناف وهي (مقابر الإيرانيين، ومقابر إبادة الكرد البرزانيين، ومقابر ضحايا حملة الأنفال، ومقابر ضحايا الانتفاضة الشعبانية)، وتخطى مجموع المقابر الجماعية المفتوحة ١٥٨ مقبرة وأما المواقع المحددة ولم تُفتح إلى الأن فبلغ عددها ١٨ موقعا وكل موقع يحتوي على مجموعة من المقابر الجماعية.

أولاً: مقابر الإبادة الجماعيّة التي تعود لإحداث عام ٩٦٣ م

المقابر الجماعيّة المكتشفة التي خلفها نظام عبد السلام عارف مقبرتان جماعيتان؛ إذ احتوت هاتان المقبرتان على خمسة ضحايا يذكر أن المقبرتين افتتحتا في العامين ٢٠١٢ و ٢٠١٣ مبين في الخريطة (٤- ١)، وسنبين وصفاً لخصائص المقبرتين وهي كالأتي:

۱- مقبرة خلكان^(۲۵):

باشر الفريق الوطني المشترك بأعمال الحفر والتنقيب في محافظة السليمانية لمقبرة خلكان بتاريخ ٢٠١٣/٦/٥

وتقع المقبرة على قمة أحد جبال منطقة خلكان التابعة لقضاء دوكان وعلى ارتفاع (٩٥٠م) فوق مستوى سطح البحر، والمقبرة عبارة عن موقع واحد وتقدّر مساحة العمل فيها بإبعاد (٢,٣٠م × ١م) وبعمق ١ متر، وبعد البحث والتنقيب تم رفع ٥ رفات كلها من النوع (B)*، وهذه المقبرة تعود لعام ١٩٦٣ نتيجة الحرب الدائرة بين الكرد وقوات الجيش العراقي في عهد الرئيس عبد السلام عارف.

٢- مقبرة الباوية:

ضمن مساعي وزارة حقوق الإنسان لتحديد مواقع المقابر الجماعيّة تم التوصل إلى معلومة مفادها وجود قبر الزعيم عبد الكريم قاسم ورفاقه في مقبرة تقع في منطقة الباوية بالقرب من الطريق الفرعي المؤدي للطريق الرئيس الرابط بين منطقتي المشتل والمعامل، وبعد استكمال الإجراءات القانونية كافة المنصوص عليها بموجب قانون حماية المقابر الجماعيّة رقم (٥) لسنة ٢٠٠٦ وتعليمات هذا القانون بالرقم (١) لسنة ٢٠٠٧، تم




(۲۰) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفني لمقبرة خلكان، ٢٠١٣، ص١.


^{*} رمز B تعني Body وهو جسم كامل، و Bp تعني Body Part وهي أجزاء من جسم.

جرائم نظام البعث في العراق

فتح المقبرة بتاريخ 17 تشرين الثاني لعام 17 ، وتقدر مساحة العمل بـ(17)م $\times 17$ م) إذ لوحظ وجود شواهد تعلو سطح المقبرة كتبت عليها أسماء الضحايا (عبد الكريم قاسم ورفاقه) وتم حفر هذه القبور وبمساحة (17م $\times 17$ م) وبعمق 170 سم للقبر الواحد إلا أنه لم يتم العثور على رفات الرئيس العراقي السابق عبد الكريم قاسم ولا رفاقه، وأشار الشهود إلى أنَّ الموقع كان يحتوي على قبور محددة بمجموعة من الطابوق إذ قام أحد الأفراد بدفنهم في المقبرة بسرية تامة خوفاً من بطش النظام البائد (77).







المصدر: ١. وزارة الموارد المائية، الهيئة العامة للمساحة، شعبة إنتاج الخرائط، خريطة العراق الإدارية بمقياس ١٠٠٠٠، ١ مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعيّة، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١.



ثانياً: مقابر الإبادة الجماعية المرتكبة من قبل نظام البعث البائد للمدة ١٩٧٩ م-٣٠٠٣م:

سبق أن ذكرنا اعداد المقابر المفتوحة والمواقع غير المفتوحة التي خلفها النظام البعثي البائد، وتصنف مقابر هذه الحقبة على خمسة أصناف وكما موضح في أدناه.

١. مقابر الإبادة الجماعيّة ذات الصلة بالحرب العراقية _ الإيرانية للمدة ١٩٨٠م-١٩٨٨م:

الجدول (٤-٢) يوضتح المقابر الجماعيّة التي خلفها نظام البعث البائد إبّان الحرب العراقية الإيرانية المعرف ال

جدول (٤-٢) المقابر الجماعية ذات الصلة بالحرب العراقية - الإيرانية.

سنة الفتح	عدد المقابر	المحافظة	اسم الموقع	ت
7.17	1	واسط	مقبرة بوابة الكوت	1
7.17	1	ديالي	مقبرة سدة مندلي	٣
7.19	١	ذي قار	مقبرة سيد ذهب	٣

المصدر: ١. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعيّة، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١. ١. المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف، وحدة الرصد والتوثيق، ٢٠٢٣.

أ. مقبرة بوابة الكوت:

تقع مقبرة بوابة الكوت في محافظة واسط ضمن أرض مملوكة لأحد الأفراد تبعد عن مركز المحافظة نحو (١٠كم)، إذ باشرت كوادر دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعيّة بفتح المقبرة بوقت قياسي جداً في المدة الممتدة من ١١ تموز لعام ٢٠١٢ ولغاية ١٧ تموز لعام ٢٠١٢، إذ تم رفع (١١) رفات تعود لعسكريين إيرانيين فقدوا أثناء الحرب العراقية الإيرانية، إذ وجدت داخل صناديق خشبية وترتدي الزي العسكري مع وجود قناني زجاجية بداخلها أوراق متضمنة بعض المعلومات عن الرفات (٢٠٠)، يلاحظ صورة (٤-١٢).

ب. مقبرة سدة مندلي – ديالى:

تقع مقبرة سدة مندلي في محيط سدة مندلي الإروائية شرقي قضاء مندلي، بمحافظة ديالى وقد عُثر على (٤) رفات لجنود إيرانيين قتلوا خلال حرب العراقية الإيرانية في ثمانينيات قرن العشرين، وقد وجد المقبرة فريق تفتيش وتنقيب إيراني، بناءً على وجود معلومات لديه حول وجود مقابر جماعية على الحدود العراقية _



(۲۷) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير السنوي لعام ٢٠١٢، المقابر الجماعية في العراق، ص٦٤.

جرائم نظام البعث في العراق

الإيرانية لجنود إيرانيين وقد بدء فريق البحث الإيراني في التفتيش والتنقيب عن رفات الجنود في بداية شباط عام ٢٠١٧م بالتنسيق مع الحكومة العراقية المركزية.



صورة (٤-١٠) ضحية داخل صندوق خشبي في مقبرة بوابة الكوت. (المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة الميدان والتصوير الجنائي).




صورة (٤-٢) رفات جنود إيرانيين في مقبرة سدة مندلي (المصدر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف، وحدة الرصد والتوثيق، ٢٠٢٣)



ج. مقبرة سيد ذهب:

تقع مقبرة سيد ذهب في محافظة ذي قار، قضاء الناصرية قرب مزار السيد ذهب في أرض أحد المجمعات السكنية ، أُكتشفت المقبرة أثناء أعمال حفريات في أرض مجمع سكني؛ إذ باشرت كوادر دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعيّة بفتح المقبرة في عام ٢٠١٩م وعُثر على (٣) رفات تبين أنها تعود لعسكريين عراقيين، إذ وجد مع الرفات هوية عسكرية تولد ١٩٧٢م، انظر صورة (٤-٦).



خريطة (٢-٤) التوزيع المكاني لمقابر الإبادة الجماعيّة ذات الصلة بالحرب العراقية- الإيرانية

المصدر: ١. وزارة الموارد المائية، الهيئة العامة للمساحة، شعبة إنتاج الخرائط، خريطة العراق الإدارية بمقياس ١٠٠٠٠، لعام ٢٠٢٠. ٢. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعيّة، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١. ٣. المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف، وحدة الرصد والتوثيق.

٢. مقابر الإبادة الجماعية للأكراد البرزانيين لعام ١٩٨٣م:


بلغ عدد المقابر الجماعيّة التي ارتبطت بإبادة الكرد البرزانيين المكتشفة المفتوحة أربع مقابر الأولى كانت في صحراء محافظة المثنى بالقرب من حدود السعودية وُجدت عام ٢٠٠٤م وكان عدد الرفات فيها ١٣ صحية، والثالثة في عام ٢٠١٢م صحية، والثالثة في عام ٢٠١٣م بصحراء المثنى في منطقة بصية - العفايف، احتوت على ٩١ ضحية، والرابعة في صحراء المثنى بالقرب من محافظة عر عر والحدود الكويتية و عدد الرفات فيها ١٠٠ ضحية، يلاحظ الجدول والخريطة (٤-٣).

جدول (٤-٣) مقابر الإبادة الجماعية للأكراد البرزانيين لعام ١٩٨٣م


سنة الفتح	عدد المقابر	المحافظة	اسم الموقع	ت
۲٠٠٤	١	المثنى	مقبرة البرزانيين ١	١
7.11	١	المثنى	مقبرة الرزانيين٢	۲
7.17	١	المثنى	مقبرة البرز انيين٣	٣
7.77	١	المثنى	مقبرة البرزانيين ٤	٤

المصدر: ١. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام. ٢. المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف، وحدة الرصد والتوثيق.





خريطة (٤-٣) التوزيع المكاني لمقابر الإبادة الجماعية للأكراد البرزانيين لعام ١٩٨٣م٦.





٣. مقابر الإبادة الجماعية لضحايا مجزرة الأنفال للمدة ١٩٨٧م-١٩٨٨م:

تضم هذه الفترة عدداً كبيراً من المقابر الجماعيّة التي خلفها النظام البائد حيث يلاحظ من الجدول والخريطة (٢-٤) أن عدد المقابر بلغ ستين مقبرة وبواقع خمسة عشر موقعاً تعود للفترة الممتدة من عام ١٩٨٧م إلى عام ١٩٨٨م، يذكر أن عدد الرفات المرفوعة من تلك المقابر بلغ نحو ٢٢٥٤ ضحية، وافتتحت جميع هذه المقابر خلال المدة الزمنية المحصورة من ٢٠٠٩م إلى عام ٢٠١٩م، وهي كالآتي:


جدول (٤-٤) مقابر ضحايا مجزرة الأنفال للمدة ١٩٨٧م-١٩٨٨م.

سنة الفتح	عدد المقابر	المحافظة	اسم الموقع	ت
7.1. 7.11	٣١	الأنبار	سهل عکاز ۱-۳۱*	١
7.11	٦	القادسية	مهاري١-٦	۲
79	٣	كركوك	طوب زاوة ١-٣	٣
7.19	١	المثنى	الشيخية	٤
7.17	٦	صلاح الدين	جبل حمرين ١-٦	0
7.18	۲	المثنى	السلمان ۱ ـ ۲	۲
7.17	1	میسان	شهداء مقبرة مايس	٧
7.18	١	أربيل	قير	٨
7.18	١	السليمانية	دلمر	٩
7.18	١	السليمانية	أحمد آوه	١.
7.18	1	السليمانية	شيخ اسماعيل	11
7.17	٣	القادسية	حي الفرات١-٣	١٢
7.17	١	القادسية	أمن الديوانية	18
7.18	١	المثنى	السلمان موقع ٢	١٤
7.17	1	كركوك	الرياض - السايلو	10

المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعيّة، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام.




^{*}يعني الرقم ١-٢ إن الموقع يحتوي على مقبرتين جماعيتين، والرقم ١-٣ إن الموقع يحتوي على ثلاث مقابر جماعية وهكذا، وهذا ينطبق على جميع موا المقابر الجماعية في العراق.



خريطة (٤-٤) التوزيع المكاني لمقابر ضحايا مجزرة الأنفال للمدة ١٩٨٧م - ١٩٨٨م.

المصدر: ١. وزارة الموارد المائية، الهيئة العامة للمساحة، شعبة إنتاج الخرائط، خريطة العراق الإدارية بمقياس ١٠٠٠٠٠، لعام ٢٠٢٠. ٢. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعيّة، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١.





صورة (٤-١٣) مواقع ضحايا الأنفال (المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة الميدان والتصوير الجنائي، ،٢٠١٩، ٢٠١٠، ٢٠١٣).

٤. مقابر الإبادة الجماعية لضحايا الانتفاضة الشعبانية لعام ١٩٩١م:

ثورة عام ١٩٩١م قُتل فيها مئات الآلاف من العراقيين إذ استهدف النظام البعثي البائد جميع مدن الثائرين بالقصف العشوائي واستعمال صواريخ أرض –أرض والطائرات والقنابل العنقودية، فأمتلئت الشوارع بجثث الضحايا ودُفنت النساء والاطفال تحت ركام البيوت في الوسط والجنوب وشمال العراق آنذاك، وما سيُذكر هنا من المقابر هي فقط لمن تم إلقاء القبض عليهم؛ إذ تضم هذه الفترة أعداداً كبيراً من المقابر الجماعية التي ارتكبها النظام البعثي البائد، إذ بلغ عدد المقابر المكتشفة ٩٢ مقبرة وبواقع ٥٨ موقعاً تعود لعام ١٩٩١م،

وافتتحت جميع هذه المقابر في المدة الزمنية المحصورة من ٢٠٠٨ إلى عام ٢٠٠٢، أما المقابر التي سبقت هذه الفترة أي منذ ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٨م لم تُدرج هنا لأسباب منها:

أ. أن أغلب تلك المقابر فتحت من قبل المواطنين وبطريقة عشوائية.

ب. غمر ها بمياه الأمطار والمياه الجوفية لمدة طويلة قد أحالها إلى برك ومستنقعات كبيرة عملت على تفتيت عظام معظم الرفات مما أدى إلى صعوبة التنقيب عنها ورفعها بشكل كامل.

ونحن سوف نذكر وصفاً لخصائص بعض من هذه المقابر، ونحيل الطالب إلى مراجعة الموسوعات والكتب لمزيد من الاطلاع وليلاحظ الجدول (٤-٥) والخريطة (٤-٥-أ) و (٤-٥-ب) ليعلم أعداد المقابرالتي هي كالآتي:

جدول (٤-٥) مقابر ضحايا الانتفاضة الشعبانية لعام ١٩٩١م.

سنة الفتح	عدد المقابر	المحافظة	اسم الموقع	
۲۰۱۰	٥	بابل	المحاويل - تل أبو حجل ١-٥	١
7.15	٥	البصرة	طريق تنومة - كباسي ١ - ٥	۲
۲٠٠٨	۲	النجف	الحيدرية١-٢	٣
7.17	1	بابل	جامعة الحلة الدينية	٤
7.17	١	كربلاء	خان الربع	٥
7.17	٤	النجف	شهداء السلام ١ - ٤	٦
7.1.	١	بابل	إمام بكر	٧
7.17	۲	میسان	شهداء حطين ١-٢	٨
7.15	٤	النجف	شهداء طريق كربلاء ١-٤	٩
7.17	1	النجف	بحر النجف	١.
7.1.	١	كربلاء	الوادي القديم	11
7.17	۲	القادسية	الظاهر - آل بدير ١ - ٢	١٢
7.17	1	البصرة	المدينة الرياضية	١٣
7.15	١	المثنى	المالحة	١٤
7.71	١	ذي قار	سید ذهب	10
7.15	١	ديالي	خانقين – بختياري	١٦
7.17	١	المثنى	الزركة	١٧



سنة الفتح	عدد المقابر	المحافظة	اسم الموقع	
79	١	البصرة	القبلة	١٨
7.15	۲	ميسان	سید منیهل ۱ ـ ۲	۱۹
7.15	١	بغداد	بسماية	۲.
7.17	۲	واسط	الشويجة ١-٢	۲۱
7.17	١	البصرة	كباسي	77
7.17	١	المثنى	تل الحويش – الطوايل	77
7.15	٣	ميسان	الفيلق الرابع سيد عجيل ١-٣	7 £
۲۰۱۰	١	بابل	المحاويل – البزل	70
7.17	١	النجف	الكوفة	۲٦
7.17	١	البصرة	الخنياب	77
7.17	١	ذ <i>ي</i> قار	الإسكان الصناعي	۲۸
7.17	١	كربلاء	عكد بليبل	79
7.17	١	البصرة	سيباية	٣.
7.17	١	البصرة	بحيرة الأسماك	٣١
7.17	٤	المثنى	أبو شطيط١-٤	٣٢
7.11	١	المثنى	حي الز هراء	٣٣
7.17_7.15	۲	كربلاء	مستشفى الحسين العام ١-٢	٣٤
7.17	١	ميسان	المشرح	40
7.17	١	واسط	الصناعيات الثانية	41
7.17	١	البصرة	جامعة البصرة	٣٧
7.11	١	البصرة	محطة كهرباء الهارثة	٣٨
7.17	١	البصرة	شركة ناقلات النفط	٣9
7.17	١	البصرة	الرافدين	٤٠
7.17	١	البصرة	الأبلة	٤١
7.15	١	البصرة	الناظم	٤٢
7.17	١	البصرة	أبو الخصيب	٤٣
7.17	٣	القادسية	النهر الثالث ١-٣	٤٤
7.10	٣	القادسية	ميدان الرمي١-٣	٤٥
7.17	۲	القادسية	المقصورة ١-٢	٤٦



سنة الفتح	عدد المقابر	المحافظة	اسم الموقع	
7.17	۲	القادسية	غابات النورية١-٢	٤٧
7.17	١	القادسية	مدرسة البشير	٤٨
7.17	١	المثنى	آل توبة	٤٩
7.17	١	النجف	محطة النخيل	٥,
۲۰۰۸	١	النجف	الميلاد الجديد	٥١
7.17	١	ذ <i>ي</i> قار	المصطفاوية	۲٥
7.11	١	كربلاء	حي التعاون	٥٣
7.17	١	كربلاء	المتنزه	0 8
79	١	كربلاء	فندق كربلاء	00
7.17	٤	واسط	بدرة١-٤	٥٦
7.17	١	واسط	الصويرة	٥٧
7.77	١	النجف	بحر النجف	٥٨

المصدر: ١. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١, المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف، وحدة الرصد والتوثيق، ٢٠٢٢.

$^{(^{(^{1})})}$ موقع طریق التنومة $^{(^{(^{1})})}$:

الموقع عبارة عن منطقة صحراوية تبعد عن أقرب شارع معبد بمسافة ١،٥٥م وهو الطريق الرابط بين منطقتي التنومة وكباسي في محافظة البصرة، والموقع كان سابقاً معسكراً للجيش العراقي إبّان النظام البعثي الإجرامي، وتم فتح هذا الموقع بتاريخ ٢٥ آب ٢٠١٤، وجرى العمل فيه من خلال تقسيمه على خمس قبور وذلك لسعة مساحته وعلى النحو الأتى:

المقبرة الأولى: تقدر مساحتها بنحو (٨٠م طول وعرض ٢٠م) وبعد إجراء الكشف تبين أنَّ الموقع يحتوي على رفات شبه مهشمة وجدت فوق سطح المقبرة ورفات دفنت بشكل عشوائي ،إذ تم رفع ١٨٠ حالة وبواقع ١٣٠ حالة نوع B و ٥٠ حالة BP.

المقبرة الثانية: تقدر مساحتها بنحو (١١٠م طول وعرض ٣٠م) وبعد إجراء الكشف في الموقع تم رفع عالم حالات وبواقع ٣ حالات نوع B و حالة واحدة نوع BP.



(۲۸) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير السنوي لعام ٢٠١٤، المقابر الجماعية في العراق، ص٣٣.

المقبرة الثالثة: تقدر مساحتها بنحو (٨٥م طول وعرض ٥٠م) وبعد إجراء الكشف في الموقع تم رفع ١٧١ حالة وبواقع ١١٨ حالة نوع B و ٥٣ حالة نوع BP.

المقبرة الرابعة: تم فتحها في عام ٢٠١٥ وبعد إجراء المسح الميداني لسطح المقبرة للتأكد من خلوه من أية أدلة تمت المباشرة بأعمال الحفر والتنقيب، إذ تم رفع ١٢١ ضحية.

المقبرة الخامسة: لم يتم رفع أي ضحية، ومما تجدر الإشارة إليه أن طبيعة التربة المتأتية من غمر ها بمياه الأمطار والمياه الجوفية لمدة طويلة قد احالتها إلى برك ومستنقعات كبيرة عملت على تفتيت عظام معظم الرفات مما أدى إلى صعوبة التنقيب عنها ورفعها بشكل كامل.

٢. موقع جامعة الحلة الدينية:

كانت مقبرة جامعة الحلة الدينية في محافظة بابل تمتاز بالخصوصية المتأتية من وقوعها ضمن الحرم الجامعي وبنائها بشكل نظامي إلا أن أحكام قانون حماية المقابر الجماعيّة كان من ضمن أهدافها هو تحديد هوية الضحايا الأمر الذي استلزم فتح المقبرة من قبل الكوادر التابعة لوزارة حقوق الإنسان للمدة من 19 آب ولغاية 17 آب 10 كاماً أنها تُعد مقبرة ثانوية ،إذ تم نقل الرفات من مقبرة المحاويل وغير ها بعد النبش العشوائي من قبل الأهالي بعد سقوط النظام البائد عام 10 كام، ودفنت في هذا الموقع من قبل القائمين على جامعة الحلة الدينية آنذاك، والمقبرة عبارة عن شقين حيث يعلو كل شق كتلة اسمنتية مساحة الواحدة منها تقدر با10 عمل تقدر وسمك 10 كام، وبعد المباشرة برفع الكتلة الكونكريتية قام الفريق بأعمال الحفر والتنقيب بمساحة عمل تقدر با10 عمر وقع 10 وتم رفع 10 حالة بواقع 10 و 10 نوع 10 و 10 نوع 10 و 10 و

٣. مقبرة خان الربع:

تقع المقبرة في محافظة كربلاء وسط الصحراء في منخفض يبلغ عمقه 0 1م، وسميت بهذا الاسم نسبة إلى المنطقة التي توجد فيها وهي (خان الربع)، وفي آذار 100 باشر الفريق الفني المتخصص بفتح المقابر الجماعيّة عمله بمساحة عمل تقدر بـ(100 م 100 ع)، إذ تم رفع رفات 100 ضحية، يذكر أن المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي بسبب كونها مقلعا للرمال، الأمر الذي أدى إلى ضياع الكثير من معالمها، إذ وجدت الرفات



مبعثرة ومختلطة بشكل يصعب التعامل معها موضوعة داخل قبر كبير مبني بمادة (البلوك) بعمق ١ متر تقريباً (٢٠).

٤. موقع شهداء السلام ١-٤:

يقع هذا الموقع في محافظة النجف الأشرف، واتسم العمل في هذا الموقع بالصعوبة جداً كونها تقع في أرض رملية مستخدمة كمقالع للرمال، ويبعد هذا الموقع ٤ كم عن أقرب طريق معبد باتجاه الصحراء، وبدأ العمل في الموقع ١ ايلول ٢٠١٢، وتم رفع ٤٥ ضحية منه، والموقع عبارة عن أربع مقابر، تعرض البعض منها لأعمال النبش العشوائي بعد سقوط النظام البائد، وسميت المقبرة بهذا الاسم؛ لأن الأشخاص الذين تم إعدامهم ودفنهم فيها سبق أن قام نظام البعث وأجهزته القمعية باحتجازهم في فندق السلام بمحافظة النجف الأشرف إذ جُمع أكثر من ٢٠٠٠ إنسان بما فيهم الشباب وعدد من علماء الدين وطلبة العلوم الدينية العراقيين وغير العراقيين، والأسر العلمية كأسرة آل بحر العلوم وآل الصدر وآل الحكيم وآل الخلخالي وآل الخوئي وسماحة السيد علي السيستاني وأولاده وسماحة الشيخ علي الغروي وسماحة الشيخ مرتضى البروجردي ولم ينجُ إلا قليلٌ منهم، وأكثر هم تم تصفيتهم بهذا الموقع وغيره بعد نقلهم للسجون (٢١).

المقبرة الأولى: تقدر مساحتها بـ(٥١م \times ١٠م) وبعمق ٤٠٨٠م وتم رفع من هذه المقبرة ٣٦ ضحية وبواقع ٣١ حالة نوع B و٥ حالة نوع B كون المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.

المقبرة الثانية: تقدر مساحتها بـ(١٩م × ٥م) وبعمق ٣٠٦٠م وتم رفع من هذه المقبرة ثلاث ضحايا وبواقع ٢ حالة نوع B وحالة واحدة نوع B، كون المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.

المقبرة الثالثة: تقدر مساحتها بـ($V_A \times S_A$) وبعمق S_A وتم رفع من هذه المقبرة S_A وتعرضت هذه المقبرة لأعمال النبش العشوائي.

المقبرة الرابعة: تقدر مساحتها بـ(٤م \times ٢٥م) وبعمق \times ٣٠٩م ولم يتم العثور على أي شيء يذكر كون المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.



٣) مؤسسة الشمدام دائرة شؤون وحوارة الوقا

^(٣٠) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، النقرير القانوني والفني لمقبرة خان الربع،٢٠١٣، ص١. ^(٣١) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، النقرير القانوني والفني لموقع شهداء السلام، ٢٠١٢، ص١-٢.

٥. مقبرة الإمام بكر:

تقع المقبرة في محافظة بابل، وسميت بهذا الاسم؛ لأنّها تقع بالقرب من ضريح الإمام بكر بن علي بن أبي طالب (عليه السلام) والمكنى باسم محمد الأصغر، وهي مقبرة ثانوية أي أنّ الرفات نقلت إليها من مكان آخر نتيجة أعمال الحفر العشوائي بعد سقوط النظام عام ٢٠٠٣، والمقبرة تتكون من ٣٩ قبراً مبنية بمادة الطابوق ومغطاة بمادة الاسمنت، والقبور مرتبة على شكل صفين متوازيين يضم الصف الأول ٢١ قبرا والصف الثاني ١٨ قبرا، وبتاريخ ٢٧ نيسان ٢٠١٠ باشر فريق فتح المقابر الجماعية التابع لوزارة حقوق الإنسان عمله بحفر موقع العمل وبعمق يتراوح بين (٨٠سم إلى ١٠٠سم) إلى أن استظهرت الرفات إذ تم رفع ٣٦ ضحية من تلك القبور، ومن الجدير بالذكر أنّ جميع الرفات والعظام وجدت محفوظة في أكياس نايلون (٢٠).

٦. مقبرة شهداء حطين:

تقعُ هذه المقبرة في محافظة ميسان وفي منطقة مفتوحة، إذ قام الفريق المختص بفتح المقابر الجماعيّة برفع ٣٦ ضحية تعود لأحداث الانتفاضة الشعبانية، سلمت إلى دائرة الطب العدلي في بغداد لأخذ عينات DNA منهم للتعرف على هويتهم، والموقع عبارة عن مقبرتين جماعيتين وهي على النحو الآتي(٣٣):

المقبرة الأولى: تم رفع ٢٨ ضحية منها من مساحة عمل قدرت بـ(٥٠م × ٣٠م)، والمقبرة عبارة عن قبور انفرادية عددها ٣٣ قبرا، متوسط طول القبر الواحد ١٧٠ سم وبعرض (٩٠ سم إلى ١٢٠ سم) وبعمق يزيد على المتر الواحد.

المقبرة الثانية: تم رفع ۸ ضحايا منها من مساحة عمل قدرت بـ (۲۰م × ۲۰م)، والمقبرة على شكل خنادق عددها (۷ خنادق) بأبعاد تتراوح بين ۸ إلى ۱۲ متراً طولاً و ۹۰ سم عرضاً وبمتوسط عمق متر ونصف. ۷. موقع شهداء طريق كربلاء ۱-٤:

يقع هذا الموقع في محافظة النجف الأشرف، وتم فتحه في عام ٢٠١٤ ورفع ٢٧ ضحية منه تعود لضحايا الانتفاضة الشعبانية سلمت إلى دائرة الطب العدلي في بغداد لأخذ عينات DNA منهم للتعرف على



^(٣٣) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفني لمقبرة إمام بكر ،٢٠١٤، ص١. ^(٣٣) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفني لموقع شهداء حطين،٢٠١٢، ص١.

هويتهم، واتسم العمل بالصعوبة كون الأرض عبارة عن مرتفع رملي مما يؤدي إلى انهيار الرمال، والموقع عبارة عن أربع مقابر جماعية وهي على النحو الآتي (7):

المقبرة الأولى: تم رفع ١٣ ضحية من هذه المقبرة من مساحة عمل قدرت بـ(١٨م × ١٣م) وبعمق (٢-٥، ٢م)، علماً أن المقبرة تعرضت الأعمال النبش العشوائي.

المقبرة الثانية: تم رفع \circ ضحايا من هذه المقبرة من مساحة عمل قدرت بـ $(\cdot \cdot)$ م) وبعمق (\cdot) ٥،٧م) علماً أن المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.

المقبرة الثالثة: تم رفع ضحية واحدة من هذه المقبرة من مساحة عمل قدرت بـ(١٥م × ١٦م) وبعمق (٢-٥-٢م) علماً أن المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.

المقبرة الرابعة: تم رفع \wedge ضحايا من هذه المقبرة من مساحة عمل قدرت بـ $(1) \times (1)$ و بعمق (1 -)٥،٧م) علماً أن المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.

٨. مقبرة المالحة:

في جنوب العراق وفي محافظة المثنى تم فتح مقبرة المالحة بتاريخ ٢٣ حزيران ٢٠١٤ علماً أن أرض المقبرة عبارة عن تل ترابى في منطقة صحراوية، ووجد في هذا التل قطع فخار أثرية، وتقدر مساحة المقبرة بنحو (٢٠م × ١٥م وبعمق ١م-٢م)، واتسم العمل بالصعوبة لوجود كثبان وعواصف رملية وأجواء حارة جداً، وتم رفع ١٣ ضحية منها ١٢ حالة نوع B، وحالة واحدة BP (٣٥).

٩. مقبرة خانقين _ بختيارى:

تقع المقبرة ضمن منطقة سكنية حديثة الانشاء، والمقبرة عبارة عن مرتفع ترابي محاط بسياج BRC سبق أن تعرّض لأعمال النبش العشوائي بواسطة (حفار) عند إنشاء وحدة سكنية في المكان القريب من موقع المقبرة مما أدى إلى تهشّم العظام واختلاطها بالتربة، وتقدر مساحة العمل بر٣٢م×٧م) وبعد إجراء المسح لسطح المقبرة تبين أن الموقع يتكون من طبقتين، عثر في الطبقة الأولى على مجموعة من العظام البشرية تعود لرفات ۱۲ ضحية (۳۶)

⁽٣٤) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفني لموقع شهداء طريق كربلاء، ٢٠١٤، ص١.

⁽٣٥) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفني لمقبرة المالحة، ٢٠١٤، ص١.

⁽٢٦) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والغني لمقبرة خانقين - بختياري، ٢٠١٤، ص٢-٢.

١٠. مقبرة الزركة:

تقع المقبرة في محافظة المثنى وتحديداً في منطقة صحراوية مستخدمة للطمر الصحي!، تقدر مساحتها بحوالي ($^{0.0}$ م $^{0.0}$ وبعد إجراء المسح لسطح المقبرة من قبل الفريق المختص بفتح المقابر الجماعيّة وجدت عظام بشرية منتشرة على السطح، والأخرى وجدت على أعماق لا تزيد عن $^{0.0}$ إلى $^{0.0}$ سم وجميع العظام إن لم يكن أغلبها قد نالت منها ملوحة الأرض والأشعة الشمسية وحولتها إلى رميم، إذ تم رفع رفات $^{0.0}$ المحية سلمت إلى دائرة الطب العدلى في بغداد لأخذ عينات $^{0.0}$ منهم للتعرف على هويتهم $^{0.0}$.

۱۱. موقع سيد منيهل ١-٢:

يقع هذا الموقع في محافظة ميسان وبالقرب من مرقد سيد منيهل، ضمن مقبرة شرعية تستخدم لدفن الأطفال، دفن الضحايا بصورة انفرادية ومتناثرة بشكل عشوائي ضمن حدود المقبرة الأصلية، إذ باشر الفريق الفني بفتح المقبرة في شباط لعام ٢٠١٣، والموقع عبارة عن مقبرتين تعرضت لأعمال التسوية من قبل القائمين على مقبرة سيد منيهل إذ تم دفن الأطفال فوق المواقع المحددة وهي كالأتي (٢٨):


المقبرة الأولى: وتقدر مساحة العمل بنحو (٣٠م ×٣٠م) إذ تم إجراء المسح الأولي لسطح المقبرة بعد تدوين إفادة الشاهد، إذ بدأ العمل عن طريق حفر ٣٠ حفرة ورفع منها ٧ ضحايا.

المقبرة الثانية: وتقدر مساحة العمل بنحو $(\cdot \circ \circ \times \circ \circ)$ إذ تم إجراء المسح الأولى لسطح المقبرة بناءً على معلومات مقدمة من قبل الشاهد وأنّ المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائية ووجد عظام رفات واحدة فقط.




(TV)


⁽٣٧) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفني لمقبرة الزركة،٢٠١٢، ص١.



خريطة (٤-٥-أ) التوزيع المكاني لمقابر ضحايا الانتفاضة الشعبانية لعام ١٩٩١م.







خريطة (٤-٥-ب) التوزيع المكاني لمقابر ضحايا الانتفاضة الشعبانية لعام ١٩٩١م.

المصدر: ١. وزارة الموارد المانية، الهيئة العامة للمساحة، شعبة إنتاج الخرائط، خريطة العراق الإدارية بمقياس ١٠٠٠٠، لعام ٢٠٢٠. ٢. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعيّة، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢٠. المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف، وحدة الرصد والتوثيق، ٢٠٢٠.



ومن المهم أن يُعلم بأن المقابر الجماعية التي تُكتشف بين فترة وأخرى لا زالت مستمرة، وأنَّ لدى مؤسسة الشهداء مئات من ملفات ضحايا إجرام النظام البعثي بين ما هو مفرز وبين ما هو قيد الإفراز.



صورة (٤-٤) تبين إعداد ملفات الضحايا التي قيد الإنجاز وأنَّ هناك الآلاف الضحايا ضيَّع النظام البعثي حقوقهم عبر إتلافه وإحراقه للوثائق قُبيل سقوط النظام البعثي المجرم



المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- 1- إحسان هندي، قوانين الاحتلال الحربي، حقوق السكان المدنيين في المناطق المحتلة وحمايتها، الإدارة السياسية، دمشق، ١٩٧٢.
 - ٢- أرشيف مؤسسة السجناء السياسيين.
 - ٣- أرشيف مؤسسة الشهداء.
 - ٤- أرشيف المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف في العتبة العباسية المقدسة.
 - ٥- الموقع الرسمي للأمم المتحدة.
- ٦- ايمن عبد العزيز سلامة ، المسؤولية الدولية عن ارتكاب جريمة الابادة الجماعية ، ط ١ ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ٢٠٠٦ .
 - ٧- جندي عبد الملك، الموسوعة الجنائية، الجزء الثالث، دار احياء التراث العربي، بيروت، ٩٩٠م.
 - ٨- حسن الخياط، جغرافية اهوار ومستنقعات جنوبي العراق ،المطبعة العالمية، القاهرة ،١٩٧٥.
- 9- حسين عليوي الزيادي، د. عباس عطيه القريشي، الجرائم البيئية لنظام البعث في العراق، الناشر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف، المطبعة دار الكفيل، الطبعة الأولى، كربلاء المقدسة، ٢٠٢٣م
 - ١ حسين عليوي ناصر الزيادي، جغرافية الجريمة مبادئ وأسس، دار الحصاد، دمشق، ٢٠١٥.
- 11-رائد عبيس، د. عباس عطيه القريشي، تقارير الأمم المتحدة في إدانة نظام البعث بانتهاكات حقوق الإنسان للمدة 1991-٢٠٠٣م، الناشر المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف، الطبعة الأولى، مطبعة دار الكفيل، كربلاء المقدسة، ٢٠٢٣م.
 - ١٢-سليم مطر ، موسوعة البيئة العراقية ، الطبعة العربية الاولى ، ٠١٠٠.
 - ١٣-سليم مطر ، موسوعة البيئة العراقية ، الطبعة العربية الاولى ، ٠١٠٠، ص٨١.
- ١٤- عباس عطيه القريشي، المقابر الجماعية شعب تحت التراب، الناشر: المركز العراقي لتوثيق جرائم
 التطرّف، المطبعة دار الكفيل، كربلاء المقدسة ٢٠٢٢م.
- ١- عباس عطيه القريشي، رائد عبيس، حسين علي عطوان، الموسوعة الوثائقية للمقابر الجماعية المفتوحة في العراق ١٩٦٣-٣٠٠٣م، الناشر المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف، الطبعة الأولى، مطبعة دار الكفيل، كربلاء المقدسة، ٢٠٢٣م.
 - ١٦- على حسن موسى، التلوث البيئي ،دار الفكر ،دمشق، ٢٠٠٠.



جرائم نظام البعث في العراق

- ١٧ على حنوش العراق مشكلات الحاضر وخيارات المستقبل (دراسة تحليلية عن مستويات تلوث البيئة الطبيعية والبيئة الاجتماعية ،ط١،دار الكنوز الادبية ،بيروت لبنان ،٠٠٠ م.
- 1 قيس ناصر راهي، م.م. عبد الهادي معتوق الحاتم التأسيس المعرفي لدراسة جرائم حزب البعث، الناشر المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرّف، المطبعة دار الكفيل، كربلاء المقدسة، ٢٠٢٣.
 - ١٩- محمد أبو بكر الرازي: مختار الصحاح، مكتبة لبنان، ١٩٨٩.
 - ٠٠ محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، قسم الجريمة، دار الفكر العربي، بلا، د. ت.
 - ٢١- محمد الفاضل، الجرائم على أمن الدولة، المطبعة الجديدة، دمشق، ١٩٧٨، ص١٩٠٠.
- ٢٢-محمد بن احمد القرطبي، الجامع لإحكام القران (تفسير القرطبي)، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٦٧.

